



الجلسة العامة ٧٢

الثلاثاء، ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد يان كافان (الجمهورية التشيكية)

تقرير الأمين العام (A/57/459)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس
السيد مامبا (سوازيلند).

مشروع قرار (A/57/L.49)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

(ج) اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون

البحار المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

بشأن حفظ إدارة الأرصد السمكية المتداخلة

المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال

البند ٢٥ من جدول الأعمال (تابع)

المحيطات وقانون البحار

مشروع قرار (A/57/L.50)

تقرير عن عمل عملية الأمم المتحدة التشارورية غير
الرسمية المفتوحة بشأن المحيطات وقانون البحار في
اجتماعها الثالث (A/57/80)

السيد موتومورا (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود

في البداية، أن أعرب عن تقديري للبلدان التي نسقت

مشاريع القرارات الثلاثة المعروضة علينا اليوم، وهي البرازيل

ومالطة والولايات المتحدة الأمريكية. وأعرب عن شكري

أيضا للبلدان التي ساهمت في المشاورات بروح من التعاون.

(أ) المحيطات وقانون البحار

تقرير الأمين العام (A/57/57 و Add.1)

مشروع قرار (A/57/L.48)

بمناسبة الذكرى العشرين لفتح باب التوقيع على

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، تعرب

الحكومة اليابانية عن تقديرها البالغ للذين عملوا بجد لإنهاء

نص الاتفاقية، وأيضا للبلدان التي تعاونت في ذلك العمل.

ولقد وفّرت الاتفاقية خلال العقود الماضية، إطارا قانونيا

(ب) صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة،

والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية

الوطنية وفي أعالي البحار/والصيد غير المشروع

وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والمصيد العرضي

والمرتجع في مصائد الأسماك، والتطورات الأخرى

يتضمن هذا المحاضر نص الخطاب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



قضية "السيغا" - فصلت المحكمة في ١٠ قضايا، ونحن نقدر بدرجة كبيرة أنشطتها. وينبغي ملاحظة أن القاضي سوجي ياماماتو قد اضطلع بدور هام في المحكمة.

ثالثا، ومنذ إنشاء اللجنة المعنية بمحدود الجرف القاري، ظلت تعد العدة؛ على سبيل المثال عن طريق وضع مشروع المبادئ التوجيهية العلمية والتقنية للمرافعة التي يتعين أن ترسلها كل دولة طرف فيما يتعلق بالمحدود الخارجية لجرفها القاري. وقد نظرت اللجنة في أول مرافعة هذه السنة واعتمدت توصياتها بشأن المسألة. وقد ظلت اليابان، من جانبها، تساند أنشطة اللجنة من خلال خبرة الأستاذ كينساكو تاماكي العضو الذي اختير للجنة من عام ٢٠٠١ ليحل محل السيد هامورو، الذي خدم عضوا فيها منذ عام ١٩٩٧.

وتظل اليابان ملتزمة بمواصلة مساندتها لهذه الأجهزة. ونود أن نلاحظ أن حكومة اليابان، بوصفها أكبر مساهم، ظلت تقدم تقريبا ربع ميزانية السلطة والحكمة. ونود أن نشكر جميع الدول التي أيدت مرونة وتعاوننا لدى دورة جمعية السلطة في آب/أغسطس هذه السنة، في تقليص سقف نطاق الأنصبة المقررة لميزانيات السلطة حتى تتماشى مع الأنصبة المقررة لميزانية الأمم المتحدة العادية. وبالإضافة إلى ذلك، يود وفدي أن يطلب تعاون كل وفد في معالجة قضية ميزانية المحكمة. وقد أثار الوفد الياباني تلك القضية في اجتماع هذه السنة للدول الأطراف من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وسيتخذ المبادرة لفعل ذلك مرة أخرى في الاجتماع القادم للدول الأطراف.

وأود الآن أن أتطرق إلى البيئة البحرية. فقد أحرزت الحجاج بصدد البيئة العالمية تقدما كبيرا منذ اعتماد الاتفاقية. وبالفعل، ركّز مؤتمر قمة الأرض الذي انعقد في ريو دي جانيرو في عام ١٩٩٢ ومؤتمر القمة العالمي

لضمان الاستقرار في شؤون المحيطات في مجالات مثل الملاحية الدولية والنقل في المحيطات ومصائد الأسماك.

ومع ذلك، يواجه المجتمع الدولي الآن، طائفة من المشاكل الجديدة المتعلقة بمحيطات العالم. وهذه تتضمن، على سبيل المثال، الجرائم عبر الوطنية مثل الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات، والضغط المتزايدة على البيئة البحرية. وهذه المشاكل لم تكن متوقعة في الوقت الذي جرى فيه التفاوض على نص الاتفاقية. واليابان تعتبر أن كل مشكلة من هذه المشاكل يجب أن تُتناول بطريقة تحترم الاتفاقية نصا وروحا في الوقت الذي يحافظ فيه، من حيث المبدأ، على إطارها.

ويسرنا أن نلاحظ أن ١٣٨ بلدا ومنطقة أصبحت أطرافا في الاتفاقية وأن الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر انضمت إليه ١٠٨ دولة طرفا. والاتفاقية توفر الآن إطارا قانونيا عالميا تقريبا لشؤون المحيطات، وعدد الدول الأطراف فيها في زيادة مستمرة.

لقد صادقت الحكومة اليابانية على الاتفاقية والاتفاق في عام ١٩٦٦، وبوصفها بلدا له منطقتا اقتصادية خالصة رئيسية، فقد نفذت ما بإخلاص. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لكي نشدد على أهمية توفيق التشريعات المحلية مع أحكام الاتفاقية، على أمل ضمان عالميتها. وينبغي سحب أي إعلان أو بيان لا يتماشى مع الاتفاقية.

وأود أن أحوّل اهتمامي الآن لثلاثة أجهزة منشأة في إطار الاتفاقية، تراها اليابان هامة جميعها. أولا، وبوصف اليابان أحد البلدان الرئيسية المنشغلة في تطوير الموارد المعدنية في المنطقة وعضوا في مجلس السلطة، فقد شاركت حكومتي بنشاط في عمل السلطة الدولية لقاع البحار.

ثانيا، فيما يتعلق بالمحكمة الدولية لقانون البحار، فمنذ عام ١٩٩٧، العام الذي نظرت فيه القضية الأولى -

تعزيز التعاون الإقليمي، خاصة في جنوب شرقي آسيا، على أمل قمع ومنع هذه الجرائم.

وفيما يتعلق بالفقرة ٣٣ من مشروع القرار A/57/L.48، يسرني أن أذكر أن حكومتي أبرمت أمس بروتوكول مناهضة تهريب المهاجرين عن طريق البر أو البحر أو الجو. والذي يكمل اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة العابرة للحدود. وهذا جزء من الإجراءات التي تتخذها الحكومة اليابانية لكي تضمن السلامة البحرية للملاحة العالمية.

والمجال التالي الذي أود أن أتطرق إليه هو العلوم البحرية والتكنولوجيا. إذ لا تحتوي المحيطات، التي تحتل ٧٠ في المائة من سطح الأرض، على موارد ضخمة فحسب وإنما هي تضطلع كذلك بدور هام فيما يتعلق بالبيئة العالمية. ومع ذلك، لم يحلل العلماء جميع وظائف المحيطات بعد. ومن ثم فالبحث ضروري في هذه المجالات نظرا للتغير المناخي والكوارث الطبيعية. وهذا سيتطلب تعاونا دوليا. ومن أجل أفضل مصالح الإنسانية، يجب أن يكون البحث مشتركا ومتاحا بدرجة واسعة. ومن أجل ذلك الهدف، فإن حكومتي مصممة على أن تتعاون مع برامج البحث التي تعززها منظمات دولية من قبيل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وأخيرا، أود أن أعرب عن تقديرنا للأمين العام والأمانة العامة على جميع العمل الذي بذل في تقرير الأمين العام السنوي (A/57/57) والذي يصف مجمل نطاق الأنشطة التي أجريت بشأن شؤون المحيطات وقانون البحار. وأود أن أؤكد من جديد أن العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة، والتي افتتحت في عام ٢٠٠٠، كانت متسدى هاما لتعزيز مناقشة هذه المسائل. ويرحب وفدي بالقرار الذي سيتخذ في

للتنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرغ في عام ٢٠٠٢ انتباه العالم على القضايا التي تؤثر على البيئة العالمية.

ونظرا لأن اليابان محاطة بالبحر من جميع الجوانب، فهي ترى أن حفظ البيئة البحرية أمر بالغ الأهمية، كما أنها ملتزمة بمنع التلوث البحري على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وبوصفها دولة طرفا ليس في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فحسب وإنما كذلك طرف في اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إلقاء النفايات والمواد الأخرى والاتفاقية الدولية لمنع التلوث البحري الناجم عن السفن. وتلتزم اليابان بالتطبيق الفعال لهذه الاتفاقيات وتحث بشدة كل دولة لم تصادق عليها على أن تفعل ذلك. وفي اعتقادي، أن مؤتمر القمة العالمي الذي عقد في جوهانسبرغ هذه السنة سيرهن على أنه معلم هام في حفظ البيئة البحرية. وتعترم حكومتي أن تقدم إسهامات ملموسة على المستوى العالمي.

وبوصف اليابان دولة مسؤولة في مجال صيد الأسماك، فقد ظلت تعمل بحماس على تعزيز حفظ الموارد البحرية الحية وإدارتها بالإضافة لاستغلالها المستدام. ولا يمكن المبالغة في أهمية الحفظ الطويل الأجل والاستغلال المستدام للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الترحال. ونحن ملتزمون بتنفيذ التدابير الضرورية لحفظ وإدارة الموارد البحرية الحية من أجل القضاء على الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه ومن ثم حفظ النظام البيئي البحري.

والعالم مصاب بلاء القرصنة والسلب المسلح في عرض البحار. ويُبلغ عن أكثر من ٢٠٠ حادثة سنويا؛ يحدث ٦٠ في المائة منها في المنطقة الآسيوية. وظلت الحكومة اليابانية تكافح بنشاط هذه الأنشطة غير القانونية عن طريق المؤتمرات الدولية والحلقات الدراسية من أجل

وتمثل التقارير سجلا واضحا وموجزا عن كل الجهود والتطورات المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار.

واليوم، نحتفل بالذكرى العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المبرمة عام ١٩٨٢. فذلك الحدث التاريخي الذي حصل قبل ٢٠ عاما قد توج أكثر من ٢٤ عاما من العمل المضني الذي شارك فيه ما يزيد على ١٥٠ بلدا لإقامة نظام قانوني شامل يعالج كل المسائل المتعلقة بقانون البحار. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وأهميتها بعيدة المدى وإنجازاتها هائلة. وأود أن أؤدّه بثلاثة منها فحسب.

أولا، إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هي أول اتفاقية شاملة توفر إطارا قانونيا ينظّم كل جوانب استخدامات وموارد محيطات العالم وبحاره. ولكنها تمثل أكثر من مجرد تصنيف لقانون قائم في الأصل. فاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تتضمن العديد من المفاهيم الجديدة والمبتكرة، بما في ذلك حق المرور عبر المضائق المستعملة للملاحة الدولية، وخطوط الأساس الأرخيبيلية، والممرات البحرية الأرخيبيلية، والمناطق الاقتصادية الخالصة. وكما أشار العديد من المتكلمين في الاحتفال بالأمس، فإن الاتفاقية تمثل بحق دستورا للمحيطات.

ثانيا، ساعدت الاتفاقية في تعزيز السلام والأمن وكذلك سيادة القانون والنظام في الحيز المحيطي عن طريق استبدال الادعاءات الكثيرة المتضاربة للدول الساحلية بحدود متفق عليها عالميا للبحر الإقليمي ومناطق بحرية أخرى.

ثالثا والأهم أن الاتفاقية تمثل انتصار حكم القانون بل إنها، تعد أحد أروع إنجازات الأمم المتحدة. إنها أول معاهدة متعددة الأطراف تتضمن أحكاما إلزامية لتسوية النزاعات. وحتى اليوم، صادق أكثر من ١٤٠ طرفا إلى جانب الجماعة الأوروبية، على المعاهدة أو انضمت إليها.

هذه الدورة للجمعية العامة بمواصلة العملية التشاورية للسنوات الثلاث القادمة.

وفي الختام، أود أن أذكّر، كما ورد في ديباجة الاتفاقية ” أن مشاكل الحيز المحيطي وثيقة الترابط، ويلزم النظر فيها ككل“. ومن ثم يجب أن ننشغل في الإدارة الشاملة للثروات الطبيعية التي تحتويها محيطاتنا وبحارنا. ويجب على كل دولة أن تتفاوت، إقليميا ودوليا، على أمل تعزيز مصالح أجيال المستقبل فيما يتعلق بالبحار. وقد اضطلعت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بدور كبير في جهودنا من أجل ذلك الهدف، وأنا على يقين أنها ستستمر في فعل ذلك في المستقبل أيضا. وأود أن أؤكد للجمعية أن حكومتي ستسهم في الاستقرار القانوني للشؤون المحيطية ومن ثم في تعزيز استغلال البحار من قبل المجتمع الدولي، طبقا للاتفاقية.

السيد محبوباني (سنغافورة) (تكلم بالانكليزية): مرة أخرى، أشعر بالإحباط لوقوفي هنا متحدًا إلى قاعة فارغة في هذه الجمعية العامة. ويبدو لي أن ذلك قد أصبح عادة في هذه الأيام. لكنني يؤاسيني أنه، في الاحتفال التذكاري الذي أقيم بالأمس، كانت القاعة كاملة العدد، وكان الدعم الكامل متوافرا. وفي ذلك الصدد، أود أن أشكر سفير نيوزيلندا دون ماكاي، على ما أظهر من قيادة وتوجيه، بوصفه رئيسا للاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وأن أثني عليه وعلى الفريق العامل معه على التنظيم الرائع للحفل التذكاري الذي أقيم بالأمس.

واسمحوا لي أن أبدأ بشكر الأمين العام والإشادة به وبفريق الزملاء المتفانين العامل معه في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، على ما بذلوه من جهود كبيرة لإعداد التقارير القيّمة والشاملة والحسنة الصياغة عن مسائل تتعلق بالمحيطات وقانون البحار (A/57/57 و Add.1 و A/57/459).

بالبحار عنصرًا مهمًا في إدارة النظم الإيكولوجية البحرية. ويعتمد تحقيق نتائج ملموسة على بناء القدرات على المستويين الوطني والإقليمي على حد سواء، وعلى نقل التكنولوجيا بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية.

وأود أن أتناول الآن التحدي الثاني المتمثل في ضرورة كفاءة الأمن والسلامة البحريين. ويسعدني أن يكون سفير اليابان موتومورا، الذي سبقني مباشرة في الكلام، قد تطرق إلى تلك المسألة في حديثه. وإن سنغافورة، بوصفها دولة بحرية، تنظر نظرة جديفة إلى كل التهديدات المحتملة للملاحة الحرة والأمنة. وإن القرصنة والنهب المسلح يلحقان أضرارًا اقتصادية بصناعة النقل البحري، ويهددان أمن الدول الساحلية ويعرضان حياة الملاحين للخطر. ثم إن الهجمات على الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ قد أضفت أبعادًا جديدة للمخاطر التي نواجهها في البحار. فقد دفعت إلى الواجهة تهديد الإرهاب في أعالي البحار وخطر ارتباط الإرهابيين بالقرصنة لمهاجمة السفن في الموانئ. ويجب على المجتمع الدولي أن يوحد جهوده لمكافحة هذه التهديدات، قديمها وجديدها، على حد سواء، واستئصال آفة الإرهاب. وإن الالتزام بالتعددية والعمل التعاوني الدولي لم يكن قط أكثر أهمية منه اليوم.

وفي ذلك الصدد، ترحب سنغافورة بمبادرة المنظمة البحرية الدولية وتؤيدها في جهودها الرامية إلى مراجعة تدابيرها وإجراءاتها التي تهدف إلى الوقاية من الأعمال الإرهابية في البحار والحفاظ على أمن النقل البحري. ومن جانبنا، فقد ساعدنا المنظمة البحرية الدولية في استضافة بعض الاجتماعات الإقليمية بهدف وضع ترتيبات تعاونية إقليمية لمواجهة أعمال القرصنة ونهب البحار في مضائق ملقة وسنغافورة وبحر الصين الجنوبية. وقررنا مؤخرًا الانضمام إلى اتفاقية روما لعام ١٩٨٨ لقمع الأعمال غير المشروعة ضد

ومن المهم بنفس القدر أن الذين لم ينضموا بعد إلى المعاهدة يلتزمون بها هم أيضًا عمليًا. تلك إنجازات هائلة لا يُستهان بها.

لقد أنجزنا الكثير في السنوات العشرين الماضية، ولكننا ما زلنا نواجه العديد من التحديات. وأود اليوم في ملاحظاتي أن أسلط الضوء على تحديين اثنين فقط من تلك التحديات.

التحدي الأول هو أن التلوث، والإفراط في الاستغلال، وتدمير النظم الإيكولوجية البحرية وتدهورها أمور ما برحت تهدد إمدادات موارد المحيطات الثمينة. فالمحيطات والبحار هي مهد الحياة وغذاؤها في هذا الكوكب؛ ومن دونها، لما كنا نحن هنا. فهي المحرك الرئيسي لدورة الحياة على الأرض؛ إنها تنقل الحرارة والأكسجين والمغذيات والنباتات والحيوانات في جميع أقطار المعمورة؛ وإنها توفر الغذاء والمعادن والفلزات والوقود الأحفوري. وتشير بعض التقديرات إلى أن القيمة المشتركة لموارد المحيطات وأوجه استعمالها تبلغ سنويًا ما يقارب ٧ تريليونات دولار. ويتوقع البنك الدولي أنه، بحلول عام ٢٠٠٨، سيعيش زهاء ٤,٥ بليون نسمة على امتداد ٦٠ كيلومترًا من السواحل. وبالتالي فالزيادة الكبيرة المترتبة على ذلك في عدد السكان وفي الأنشطة الاقتصادية، بما في ذلك تربية الأسماك، واستكشاف النفط والغاز وحركة الملاحة البحرية، قد فرضت، بل ستظل تفرض، ضغوطًا كبيرة ومطالب على المحيطات والبحار.

ونحن نستطيع أن نبذل جهودًا أفضل لعكس مسار تدهور النظام الإيكولوجي البحري. والحق أنه يجب علينا أن نقوم بما هو أفضل لكفالة استدامة الموارد البحرية. وتتطلب التنمية المستدامة للبيئة البحرية وحمايتها تفهماً لكل جوانب المحيطات والبحار. وهكذا، تمثل البحوث العلمية الخاصة

السيد ناهندران (سري لانكا) (تكلم بالانكليزية):
شاركنا بالأمس في احتفال رائع بالذكرى السنوية العشرين
لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

واستمتعنا بالاستماع إلى عدة بيانات فصيحة
وملهمة من الزملاء عن التقدم المحرز في تنظيم استخدامات
المحيطات ومواردها وفق ما جاء في اتفاقية قانون البحار.
ولو أذنتم لي، فسوف آخذ دقائق قليلة للحديث بإيجاز،
وربما أفاد ذلك زملائنا الأحدث سناً، عن المساهمة المتميزة
من بعض أسلافنا الذين عملوا من أجل تطوير الاتفاقية،
وخاصة إسهام أحد أسلافنا الموقرين، وهو السفير هاملتون
شيرلي أميراسنغ حينما كان الممثل المقيم لسري لانكا. ولعل
من الملائم أكثر من أي وقت مضى أن أتحدث اليوم، العاشر
من كانون الأول/ديسمبر، إذ في مثل هذا اليوم قبل ٢٠ عاماً
وقّعت سري لانكا على الوثيقة الختامية والاتفاقية اللتين
تجمعان بيننا اليوم.

وبعد الاقتراح التاريخ الذي قدّمه ممثل مالطة الدائم،
السفير أرفيد باردو بأن يعلن قاع البحار خارج الولاية
الوطنية تراثاً مشتركاً للإنسانية - وهو اقتراح شاركت
سري لانكا في تقديمه عندما أنشأت الجمعية العامة لجنة
مخصصة لدراسة ذلك الاقتراح، وانتخب السفير أميراسنغ
رئيساً للجنة، فرأسها في بداية أول اجتماعاتها في ريو دي
جانيرو عام ١٩٦٧.

وعندما أنشأت الجمعية العامة لجنة عادية لمواصلة
العمل في هذا الموضوع انتخب السفير أميراسنغ بالتركية
رئيساً لها. واستمرت رئاسته حين تحوّلت اللجنة إلى لجنة
تضيرية لتنظيم مؤتمر ثالث عن قانون البحار، وعندما عقد
ذلك المؤتمر أولى جلساته التنظيمية في نيويورك في عام
١٩٧٣ أعيد انتخاب السفير أميراسنغ مرة أخرى رئيساً
بالتركية.

سلامة الملاحة البحرية. ونعمل حالياً على سن التشريعات
الضرورية لانضمامنا إلى تلك الاتفاقية.

ويسرني أيضاً أن أتفق مع الجمعية على أن
سنغافورة، بذاتها ومع جيرانها، قد ساهمت مساهمة كبيرة
لكفالة أن تبقى منطقتنا - ولا سيما مضائق ملقة
وسنغافورة - آمنة ومفتوحة للنقل البحري. ولدينا تاريخ
طويل من التعاون الوثيق مع إندونيسيا وماليزيا في تعزيز أمن
الملاحة في المضائق. وعلى سبيل المثال، فإن الدوريات المنسقة
بين إندونيسيا وسنغافورة لمكافحة النهب البحري في مضائق
سنغافورة، قد حققت نجاحاً في وضع حد للأعمال غير
المشروعة في المضائق. وما انفكت المنظمة البحرية الدولية
تشيد بها بوصفها نموذجاً للتعاون بين وكالات التنفيذ
في مختلف البلدان، في مواجهة الأعمال غير المشروعة في
البحار. كما أن جهودنا الوطنية لمكافحة مشكلة عمليات
النهب في البحار تكلفت بالنجاح، ويسرنا أن نبلغ أنه، منذ
عام ١٩٩٠، لم تحصل أية عملية نهب في البحار في ميانمار،
ولكن لا يسعنا أن نرضى بهذا القدر. فسنغافورة ستواصل
العمل مع جيرانها وأصحاب مصلحة آخرين لتعزيز الجهود
التعاونية لمواجهة المخاطر التي تتهدد أمن الملاحة وحريتها في
منطقتنا.

ختاماً، فإن قدرة المجتمع الدولي على المواجهة الفعالة
للتحديات العديدة في شؤون المحيطات والبحار تعتمد بدرجة
كبيرة على قدرتنا على التعاون والعمل معاً. ونقتبس من
هيلين كيلير "وحدنا لا نستطيع إلا القليل؛ ومعاً نستطيع
الكثير". دعونا اليوم، وفيما نحتفل بالذكرى العشرين لفتح
باب التوقيع على الاتفاقية، نجدد التزامنا العالمي بالعمل
معاً لمواجهة ما هو أمامنا من تحديات.

إيجابية في سبيل التوصل إلى توافق في الآراء في مواجهة تحديات المحيطات. فالقرار العام عن "المحيطات وقانون البحار" له أهمية خاصة بالنسبة لنا. ونود أن نعرب عن أملنا في أن يعمل الجزء سابعاً من منطوق ذلك القرار، بشأن عمل لجنة حدود الجرف القاري، والجزء عاشراً بشأن بناء القدرات والجزء حادي عشر بشأن التنمية المستدامة للموارد البحرية، والجزء ثالث عشر بشأن العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية، والجزء سادس عشر بشأن الصناديق الاستمائية، على تحريك الدول الأعضاء إلى العمل في مجالات الأنشطة التي تشملها.

كذلك تسلّم الاتفاقية بضرورة تعزيز تطوير علوم وتكنولوجيا البحار، وتيسير تعزيز تلك القدرات فيما بين البلدان النامية.

ونرى أن أهمية بناء القدرات واردة في مشاريع القرارات كما نؤيد بشدة التأكيد المنصب على حماية وحفظ البيئة البحرية والإدارة المتكاملة للبحار وحماية النظم الإيكولوجية البحرية.

كما أننا نرحب بالاعتراف بالعمل وبضرورة تمديد العملية التشاورية لتكملة عمل اجتماع الدول الأطراف. ونلاحظ، سيادة الرئيس، نجاح العمل الذي تقوم به السلطة الدولية لقاع البحار وما أنجزته في إعداد قواعد ونظم التعدين في قاع البحار.

كذلك نلاحظ استمرار مساهمات المحكمة الدولية لقانون البحار في تفسير وتطبيق الاتفاقية، وإجراءاتها العاجلة التي أفادت كثيراً في ضرورة معالجة الإفراج الفوري عن السفن وطواقمها وفي الطلبات المقدمة إليها لاتخاذ تدابير مؤقتة.

ومن بداية العمل في عام ١٩٦٧ وحتى وفاة السفير أميراسنغ المبكرة في عام ١٩٨٠ وهي فترة ١٣ عاماً تقريباً حاسمة في إعداد قانون حديث للبحار، كان يوجه أعمال مئات المشاركين. فمن فيهم الخبراء القانونيون والتقنيون والعلميون والبحريون. ومع أنه لم يكن خبيراً في أي من تلك الميادين فقد أسهم في رئاسة هذا المؤتمر، الأكبر من نوعه في ذلك الوقت، بعقل تحليلي لمّا ح مع شخصية لا غبار عليها، وفهم لما يتطلبه إعداد اتفاق جيد. ومن بين صفيفة مرهقة من المقترحات المتباينة، والمتضاربة في الغالب، المعروضة على المؤتمر، استطاع بالتعاون مع الوفود، وقليل منهم هنا اليوم، ثم بمساعدة مجموعة من نظرائه تضم رؤساء اللجان الرئيسية، أن يصوغ مشاريع متعاقبة لسلسلة من النصوص المتفاوض عليها، ليصل إلى وثيقة لتصبح اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يوقع عليها في خليج مونتيفغو قبل عشرين عاماً.

وأود أن أضيف أنه في الوقت الذي كان السفير أميراسنغ مستغرقاً في هذا العمل التاريخي، طُلب إليه أيضاً أن يضطلع بعبء ثقيل في لجان أخرى.

وكان من حظ المؤتمر والأمم المتحدة ذاتها أن تأتي وفاة السفير أميراسنغ في عام ١٩٨٠ لتنتقل الشعلة إلى دبلوماسي بارع آخر، وهو في هذه المرة أستاذ قانون متميز، هو السفير تومي كوه، ممثل سنغافورة، الذي نجّيه اليوم بجرارة.

وتأتي اتفاقية قانون البحار واحداً من أهم إنجازات الأمم المتحدة، وهذا ما شدد عليه كثيرون. فالاتفاقية صك متعدد الأطراف يفتح باب الأمل في تعزيز صون السلم والأمن الدولي ويرسي أساساً منصفاً لاستخدامات المحيطات وتقاسم مواردها.

وأما الآن ثلاثه مشاريع قرارات هامة يستطيع وفدي تأييدها. ونحن ننظر إليها على أنها خطوة أخرى

وفي عام ١٩٧٣ عقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار وبذا بدأت الجهود التي استمرت عقدا كاملا في سبيل وضع "دستور للمحيطات". وطبقا للجمعية العامة، فإن المبدأ الفلسفي لإطار قانوني شامل للمحيطات يستمد جذوره من إدراك أن مشاكل المحيطات مترابطة على نحو وثيق وبجاجة إلى النظر فيها ككل. وبفضل إصرار الأشخاص الذين كرمناهم في لقاء أمس، وتصميم أكثر من ١٦٠ بلدا شاركت في المفاوضات، لدينا الآن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي إطار قانوني يتألف من ٣٢٠ مادة و ٩ ملاحق وتنظم كل النواحي المرتبطة بالمحيطات، بما في ذلك ممارسة الدول الساحلية لسيادتها وولايتها القضائية، وتشجيع البحوث العلمية البحرية من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة البحرية والحفاظة عليها، وتسوية المنازعات المتعلقة بالمحيطات بالوسائل السلمية.

لقد أعلن الأمين العام السابق خافيير بيريز دي كويار قبل عشرين عاما أن الاتفاقية قد غيرت القانون الدولي بشكل لا رجعة فيه، ولقد اكتسبت الاتفاقية اليوم طابعا عالميا، حيث أن جميع البلدان تقريبا، بما فيها البلدان التي ليست دولا أطرافا، تتقيد عمليا بالمبادئ التي تجسدها الاتفاقية.

وهناك في الحقيقة أسباب عديدة للاحتفال بمنجزات العشرين عاما الماضية. ولكن يجب أن تبقى احتفالاتنا متممة بالحذر، وأن تنطبع بالواقع الحالي، ويجب أن نأخذ في الحسبان أن هنالك تحديات جسيمة تلوح في أفق المستقبل. ويجب أن يدفعنا لقاء اليوم -- ولقاء أمس -- نحو مستوى أعلى من اليقظة لحماية المشاعات البحرية والحفاظ عليها.

لذلك، قد يكون من المفيد أن ننظر في حالة المحيطات في منطقتنا، آسيا، لنوضح التحديات الجسيمة التي تواجه المجتمع الدولي. فلقد أصيبت النظم البيئية الساحلية في

وسري لانكا تهتم بوجه خاص بعمل لجنة حدود الجرف القاري وتقدر تقديرا خاصا التطورات التي طرأت في ذلك الصدد والأعمال التي تقوم بها اللجنة.

لقد أعرب كثير من المتكلمين عن أنهم يرون أن الاتفاقية قد ثبتت صلاحيتها بقدر كبير وأنها صمدت لاختبار الزمن وأفادت تماما في تلبية احتياجات وتوقعات المجتمع الدولي رغم ما طرأ عليها من تغييرات على مدار السنوات العشرين التي انقضت على وجودها.

ونود الإشادة، لا بمن صاغوا الاتفاقية فحسب، بل وبالأمانة العامة للأمم المتحدة التي خدمت اتفاقية قانون البحار. واليوم، نعرب عن امتناننا لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار "التابعة لمكتب الشؤون القانونية". كما نتوجه بالشكر إلى المفاوضين الذين نجحوا في صياغة مشاريع القرارات الثلاثة المعروضة علينا اليوم، والتي تحظى بتأييدنا.

السيد مانالو (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): ظلت المحيطات لقرون كثيرة تمثل عظمة القوة وفضائلها. فعرض المحيطات وعمقها، من حيث الأبعاد والموارد، وتأثيرها على حياة الإنسان ووجوده، لما يشهد الخيال. فالمحيطات تغطي قرابة ٧٥ في المائة من سطح الأرض وتحوي ٩٠ في المائة من موارد مياهها. ويعتمد أكثر من ٩٠ في المائة من حياتنا على المحيطات. ووفرت المحيطات للإنسان الدعم وأعطته الحياة والرزق، باعتبارها موردا وأداة لأنشطة الإنسان.

وبحلول منتصف القرن العشرين كانت مبادئ القانون الدولي الموجودة آنذاك قد بدأت تُظهر قصورها عن توجيه استخدام المحيطات. وفي عام ١٩٧٠ أعلنت الأمم المتحدة أن "قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها الموجودين خارج حدود الولاية القومية ... هما وموارد المنطقة تراث مشترك للإنسانية". (٢٧٤٩ (د-٢٥)).

وما فتئت التجارة تزداد بسرعة في شرق آسيا كحصّة من الناتج المحلي الإجمالي. وقد ترافق هذا النمو التجاري بزيادة متناسبة في التجارة البحرية، خاصة التجارة بالحاويات. ويُقدر أن حوالي ٥٠ في المائة من إجمالي حجم الحاويات في العالم ستمر عبر موانئ شرق آسيا بحلول عام ٢٠٠٥. وبينما يُعتبر ذلك بصفة عامة نعمة للتقدم إلا أن لتزايد التجارة البحرية في كل أنحاء العالم عاقبة غير محمودّة - وهي تزايد وقوع حوادث تسرب للنفط وإلقاء سفن النقل للنفايات بلا هوادة. وطبقا لبعض التقديرات، فقد وقع منذ منتصف الستينات حوالي ٣٠٠ حادث تسرب للنفط في منطقة جنوب شرق آسيا، تسرب فيها أكثر من ٢٠٠ مليون غالون من النفط. وفي الأسبوع الماضي فقط أعلنت هيئة البحار والموانئ في سنغافورة تسرب مئات الأطنان من النفط الخام في البحر على بعد ٤٠ كيلومترا من سنغافورة عندما اصطدمت سفينة شحن بناقلة نفط. وفي أوروبا، تسبب غرق ناقلة نفط قبل بضعة أسابيع في تسرب كميات كبيرة من النفط، وهو ما أصاب البيئة البحرية بالضرر. ومن المنتظر في العشرين عاما القادمة أن يتضاعف حجم التجارة الدولية ثلاث مرات، والتي سيتم نقل ٨٠ إلى ٩٠ في المائة منها بحرا.

وفضلا عن هذه الشواغل، يشكل أيضا التقدم المحرز في التكنولوجيا ضغطا هائلا على فعالية الإطار القانوني الذي تم إرساؤه في الاتفاقية. فالاكتشافات الجديدة لكائنات مجهرية، نظرا لتعزيز قدرات البحث العلمي في المحيطات، يمكن أن تتمخض عنها قضايا قانونية معقدة بشأن الملكية والوضع القانوني لهذه الاكتشافات. والتكنولوجيا المتقدمة في مجال التقيب والاستكشاف واستغلال المشاعات البحرية من شأنها أيضا أن تكشف المطالب من أجل إدارة فعالة لهذه الأنشطة. وسيدخل في هذه الاعتبارات التشابك المعقد بين

آسيا بالضرر. وفي الثلاثين عاما الماضية، تلك الفترة التي شهد ثلثها دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، أهدر ١١ في المائة من الشعب المرجانية، وصار ٤٨ في المائة منها في حالة حرجة، على حين أن ٨٠ في المائة منها في حالة خطيرة. ومن ناحية أخرى، فقدت أشجار المنغروف ٧٠ في المائة من غطائها في السبعين عاما الماضية. وإذا لم تُتخذ تدابير تصحيحية ويتم القيام بإدارة فعالة للحفاظ على هذه الأنظمة البيئية، فسوف تختفي كل أشجار المنغروف في ظل هذا المعدل الحالي للخسارة بحلول عام ٢٠٣٠. ومن الممكن أن تتعرض الشعب المرجانية إلى الانهيار التام في غضون ٢٠ عاما. ولقد انخفض أيضا إنتاج الأسماك في آسيا. وكان الإنتاج قد وصل إلى أوجه في عام ١٩٨٨ وعام ١٩٩١ في شمال غرب المحيط الهادي وفي وسط غرب وجنوب غرب المحيط الهادي، على التوالي. وتُظهر البيانات الواردة من هذه المناطق أن التغيير في الإنتاج من عام الذروة إلى عام ١٩٩٢ قد تراوح بين ٢ و ١٠ في المائة، وقد عجل بالتدهور الذي يشهده الإنتاج السمكي في آسيا سهولة الوصول إلى الأسماك وصيدا صيدا مفرطا.

ولقد أثرت أيضا الزيادة السكانية والزيادة في التجارة الدولية سلباً على المحيطات. ومرة أخرى، تمثل المنطقة الآسيوية نموذجا واضحا لهذا الواقع. فهناك اليوم ما مجموعه ست مدن ساحلية ضخمة في شرق آسيا يسكن كل منها أكثر من ١٠ ملايين نسمة. ومن المنتظر أن يرتفع هذا العدد إلى ثمان مدن بحلول عام ٢٠١٥. وفي ظل هذا المعدل المرتفع للتحضر، يشهد تعداد سكان المدن الساحلية الأصغر حجما في آسيا نموا سريعا. ومن الممكن للحجم الآخذ في الاتساع والعدد الآخذ في التزايد للمراكز السكانية في المناطق الساحلية أن يؤثر سلبا على صحة المحيطات، وتتنوع الأسباب من زيادة التلوث إلى إفساد واستنفاد الموارد البحرية.

وبعد عشرين عاما من اعتماد الاتفاقية، يواجه جيلنا مجموعة من التحديات الجديدة فيما يتعلق بالمحيطات. والأمر متروك لنا كي نحول هذه التحديات إلى فرص من خلال استخدام "دستور المحيطات" من أجل الحفاظ على تراثنا المشترك لأطفالنا وللأجيال القادمة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوستاريكا، الذي سيتكلم بالنيابة عن مجموعة ريو.

السيد ستاغنو (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن ١٩ عضوا في مجموعة ريو - الأرجنتين، إكوادور، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، بنما، بوليفيا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، شيلي، غواتيمالا، غيانا، فنزويلا، كولومبيا، المكسيك، نيكاراغوا، هندوراس، وبالطبع بلدي كوستاريكا.

ويسعد البلدان الأعضاء في مجموعة ريو الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. إن لدور هذا الصك القانوني في تنظيم شؤون المحيطات أهمية قصوى.

والإسهامات التي قدمتها بلدان منطقتنا في القواعد التي تجسدها هذه الاتفاقية هي إسهامات عديدة. وأود أن أشير على وجه الخصوص إلى إعلان سانتياغو لعام ١٩٥٢ حول المنطقة البحرية الممتدة ٢٠٠ ميل، الذي وقّعه بيرو وشيلي وإكوادور، ووقّعه كولومبيا في وقت لاحق. وقد أسهم هذا المبدأ، الذي يرسّخ السيادة الاقتصادية على المنطقة الممتدة ٢٠٠ ميل ويرسخ أيضا السيادة على الحفاظ على الموارد الطبيعية في هذه المنطقة، إسهاما قيّما وتقديميا ويتسم ببعد نظر في وضع قانون جديد للبحار وأوجد مبدأ قانونياً جديداً أيّده فيما بعد بقية بلدان المنطقة والعالم أجمع تحت اسم "المنطقة الاقتصادية الخالصة".

قضايا الاقتصاد والقانون والسياسة -- وهو سيناريو يتسم بالتحديات للمجتمع الدولي.

وتشكل أعمال النهب التي يمارسها الإنسان لتحقيق الكسب غير المشروع أيضا تهديدا خطيرا على أمن وسلامة المشاعات البحرية. ولعدة قرون، حوَصر المجتمع الدولي في المحيطات بالجرّيمة المنظمة وأعمال أخرى غير مشروعة. وبدون اهتمام عالمي مستمر، والإجراءات العالمية المستدامة لمنع أعمال الإرهاب والقرصنة وتهريب المهاجرين والاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة وبضائع أخرى، وكذلك الممارسات غير المشروعة في صيد الأسماك، ستصبح المشاعات البحرية غير مناسبة على الإطلاق لتمتع البشر بها.

إن العديد من المشاكل التي يواجهها المجتمع الدولي اليوم، وفي المستقبل، فيما يتعلق بمناطق المحيطات، تتجاوز نطاق الحدود الوطنية. فالأخطار التي تواجه المحيطات لا تعرف حدودا قانونية وسياسية ولا أية قيود. إننا جميعا نتقاسم تراثا مشتركا في هذه المحيطات. ولن يكون هناك ملاذ آمن من التحديات التي نواجهها بدون جهود جماعية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية. فمهمة الحد من الأخطار التي تواجه المشاعات البحرية هي أكبر من قدرة أية حكومة أو دولة. وهناك حاجة إلى التعاون الدولي لضمان صحة المحيطات وسلامتها وأمنها.

وقبل أكثر من ثلاثة عقود، وجد أسلافنا في الجمعية العامة العزيمة والإرادة السياسية لوضع إطار قانون شامل من أجل إنقاذ محيطاتنا. ومن خلال ميثاقهم والتزامهم، أصبحت لدينا الآن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. إن الاتفاقية هي أحد المنجزات الرئيسية في القانون الدولي في القرن العشرين. ولقد كانت ولا تزال المحور الذي تتمتع على أساسه بالمحيطات ونحافظ عليها، وذلك من خلال إطار قانوني شامل لجميع الجوانب المتعلقة بالحيز المحيطي.

من جهة أخرى، نود أن نؤكد، في هذا السياق، على أن الاتفاق المتعلق بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال قد دخل حيز النفاذ. ونلاحظ بارتياح القرار ببدء عملية تقييم شاملة للبيئة البحرية في عام ٢٠٠٤. وتعكس هذه المبادرة الفهم المتنامي للطبيعة المتكاملة لشؤون البحار وضرورة فهم ديناميكيات ترابطها فهما عميقا.

ونؤكد أيضاً على تقديم التقارير الأولى من الشركات المسؤولة عن التنقيب عن العُقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها، إلى السلطة الدولية لقاع البحار. وفي هذا السياق، نكرر الإعراب عن اعتقادنا أن من الضروري بأن تستمر عملية وضع معايير لحماية البيئة البحرية والحفاظ على الموارد الطبيعية في المنطقة. ونلاحظ بارتياح التقدم الذي أحرز في عمل لجنة حدود الحرف القاري ونهني الاتحاد الروسي على تقديمه أول تقرير لتحديد الحدود الخارجية للحرف القاري.

وتلاحظ مجموعة ريو بقلق كيف تضر أنشطة الصيد العشوائية في أعالي البحار بالموارد البحرية في المناطق المحاورة التابعة لولايات قانونية معينة، لأنها تستنزف الموارد الطبيعية في المنطقة وتعرقل جهود الحفاظ عليها.

ونلاحظ بانزعاج زيادة الأنشطة غير القانونية التي تتم في البحار، بما فيها الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة والذخائر والأشخاص على طول الطرق البحرية. ويتعين أن تقوم جميع الدول بعمل منسق على جميع الصعد للتغلب على هذا التحدي المتنامي.

كما أننا قلقون أيضاً من نقل المواد المشعة والنفايات الضارة عبر البحار ومن عدم وجود لوائح تنظيمية مناسبة توفر ضمانات كافية للدول الساحلية. ومما يقلقنا بشكل خاص استخدام المحيط الهادي والبحر الكاريبي كطرق لنقل

إن احتفال يوم أمس لم يؤكد على الإنجازات التي تم تحقيقها منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ فحسب، ولكنه أكد أيضاً على التحديات التي لا يزال يتعين علينا التغلب عليها لتحقيق التنفيذ الكامل للاتفاقية.

وشؤون المحيطات كثيرة ومعقدة ومتراطة. ويجدر التذكير بأهمية المسائل المتعلقة بصيد الأسماك وتدهور البيئة البحرية، والتلوث من الأرض ومن السفن، والسلامة في البحار، ودور علوم وتكنولوجيا البحار في الحفاظ على النظام الإيكولوجي في العالم، والأمن الغذائي لسكان العالم ورفاه البشرية كلها.

وتلاحظ الدول الأعضاء في مجموعة ريو التقدم الذي أحرز في تعزيز النظام القانوني الذي وضعته الاتفاقية. ونحن مقتنعون بطابع الاتفاقية الأساسي فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالمحيطات والبحار. وبالنسبة إلى اتفاق ١٩٩٥ المتعلق بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، تدرك مجموعة ريو أهمية إعادة التأكيد في مشروع القرار على هذا الاتفاق وعلى نتائج المؤتمر العالمي للتنمية المستدامة، المعقود مؤخراً في جوهانسبرغ، وخاصة الاتفاقات المتعلقة بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

بيد أننا نعتقد أنه لا ينبغي إغفال الطابع السياسي المحض لهذه النتائج، لا سيما الفقرة ٣١ (هـ) من خطة التنفيذ التي أقرتها القمة. فالخطة لا تستطيع، في ظل أية ظروف، تعديل قواعد الاتفاقية التي تعطي الدول الساحلية الحق السيادي في تحديد كمية الصيد الإجمالية المسموح بها في المنطقة الاقتصادية الخالصة. ولذلك، نعتقد أن الإشارة إلى نتائج القمة يجب أن تفسر بطريقة تتماشى مع الأحكام الأساسية للاتفاقية.

البحرية المهشمة، وبناء القدرة لتنسيق جميع جوانب الاتفاقية، من بين أشياء أخرى.

وفي هذا السياق، لاحظنا بارتياح أن الدور الرئيسي للتعاون الإقليمي في تنسيق الاتفاقية جرى التسليم به أثناء آخر اجتماع للعملية التشاورية وفي تقرير الأمين العام أيضا. ولهذا السبب، ترحب مجموعة ريو بإدراج فرع خاص في مشروع القرار لتوثيق المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية.

وأخيرا، أود أن أؤكد على أهمية المؤتمر الكاريبي بشأن تعيين الحدود البحرية، المعقود في مدينة المكسيك في الفترة من ٦ إلى ٨ أيار/مايو ٢٠٠٢، الذي سعى إلى تيسير إجراء مفاوضات طوعية لترسيم الحدود بين بلدان الكاريبي.

السيد بويسون (موناكو) (تكلم بالانكليزية): إن إمارة موناكو، على مدى تاريخها، التي كان حيزها البحري هاما، لا سيما إذا قورن هذا الحيز بحجم أراضيها الصغير، ربطت مصيرها بالبحر، لا سيما منذ أن وضع قانون البحار في عام ١٣٣٠، وترسيخ الحق في الرسو بعد قرنين. وقد ضمنت هذه الحقوق حرية الملاحة ومساعدة وحماية الملاحين وتوفير ملاذ يوثق به في ميناء هيركوليز. وقد كانت موناكو معنية بالمفاوضات الطويلة والمعقدة، وشاركت فيها، وهي المفاوضات التي أدت قبل عشرين عاما تقريبا، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ في خليج مونتيجو في جامايكا، إلى اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي وقعتها موناكو، بالإضافة إلى ١١٨ وفدا آخر، في نفس ذلك اليوم.

ونغتنم هذه الفرصة لنشيد بجميع أساتذة القانون الذين شاركوا في هذه المهمة السامية - المعروفين منهم وغير المعروفين - ونعرب لهم عن امتناننا لمساهماتهم في صياغة هذا النص الممتاز من حيث مضمونه ونطاقه الواسع.

ورغم أن هذه الاتفاقية التي دخلت حيز النفاذ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤، لم تكتسب بعد صفة

النفایات المشعة، ونحن نطالب بالامتثال بصرامة لأعلى معايير وقواعد الأمن، كما نطالب بتحسين القواعد القائمة.

وترحب مجموعة ريو بتجديد ولاية العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة الثانية بشأن المحيطات. علما بأن تجديد تلك الولاية يتمشى مع الإسهام الذي قدمته بالفعل هذه الآلية من أجل تنسيق أعمق وأكثر فعالية للشؤون البحرية. وقد أسهمت المداولات، التي تمت في الاجتماع الثالث للعملية التشاورية، بشكل خاص في إدماج فصل هام عن المحيطات في خطة جوهانسبرغ، وفي اعتماد هدف لتخفيض الصيد المفرط.

وبالنسبة للاجتماع القادم للعملية التشاورية، نحن نعتقد أن البندين اللذين جرى التوصل إلى اتفاق بشأنهما يشكّلان مجموعة من المواضيع المثيرة للاهتمام وذات الصلة المباشرة، وهما: حماية البيئة البحرية المهشمة وسلامة الملاحية. ونحن مسرورون أيضا أنه جرى أيضا إدراج بند عن القدرة التقنية. فهذا البند له أولوية بالنسبة للبلدان النامية. وفي هذا الصدد، يجدر التشديد على ضرورة إعداد آليات وبرامج تعاون دولية لتشجيع نشر علوم وتكنولوجيا البحار في البلدان النامية.

وبالإضافة إلى تجديد ولاية العملية التشاورية، نعتقد أن من الضروري تقوية العمل المشترك في إطار الآليات التي تتوخاها اتفاقية قانون البحار.

وتتضمن المناطق الخاضعة لعدة دول أعضاء في مجموعة ريو مساحات شاسعة من المناطق البحرية. إن القرب الجغرافي، والقرب البحري في بعض الحالات، يُوجدان بعض المصالح المشتركة. ونحن نعتقد أن أفضل طريقة لمعالجة هذه المصالح المشتركة هي الاضطلاع بمبادرات تشجع التعاون الإقليمي وشبه الإقليمي من أجل التنظيم المتكامل للمناطق الساحلية ومناطق المحيطات، وحماية النظم الإيكولوجية

وإمارة موناكو تؤيد عن اقتناع المبدأ الأساسي - وهو مبدأ حكيم وحصيف - الذي أُعيد التأكيد عليه رسمياً في الاتفاقية: وهو أن قاع البحر العميق وراء حدود الولاية الوطنية وموارده تراث مشترك للبشرية.

ومن نفس المنطلق، تكتسب أحكام الاتفاقية المتعلقة بالجرف القاري وإنشاء لجنة معنية بحدود الجرف القاري أهمية كبرى في تعزيز التعاون الدولي الفعال في هذا المجال. والمحكمة الدولية لقانون البحار تأخذ نفس هذا الاعتبار في حساباتها، ونحن نقدر جهودها.

وهناك مجال آخر في الاتفاقية يعلّق عليها صاحب السمو الميجل أمير موناكو والسلطات العليا فيها أهمية خاصة، يتناوله الجزء الثاني عشر من الاتفاقية، وأعني به حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وهما تقليد عريق تحرص عليه بلادنا. وكنا نرى دوماً ضرورة إجراء دراسات وبحوث علمية في هذا الميدان، وهو ما أكد عليه وعن حق في الجزء الثالث عشر من الاتفاقية.

والعمل الرائد الذي يضطلع به في هذا الميدان الأمير ألبرت الأول، أمير موناكو، وهو أحد مؤسسي الأوقيانوغرافيا الحديثة، معروف للجميع. ومع ذلك، فلنتذكر أن هذا الملاح الخبير الذي لا يعرف الكلل اضطلع في مطلع القرن الماضي بالعديد من المهام العلمية الناجحة - وكان معظمها بالغ الصعوبة - لدراسة الظواهر التي لم تكن معروفة آنذاك مثل التيارات البحرية وتأثيراتها، بما في ذلك تأثيرها على المناخ.

والمعهد الأوقيانوغرافي الذي أسسه الأمير ألبرت الأول في باريس عام ١٩٠٦، والمتحف الأوقيانوغرافي الذي افتتح في موناكو عام ١٩١٠، ما زالوا حتى اليوم يمثلان دليلاً ملموساً على العمل الرائد الذي أنجزه الأمير وعلى علاقته الحميمة بالبحر.

العالمية، فهي تضم الآن ١٣٠ دولة طرفاً. وبالتالي، يكون ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ يوماً مشهوداً لا بالنسبة لبلدي وحده، وإنما أيضاً بالنسبة للسواد الأعظم من البلدان الممثلة اليوم في هذه القاعة. فهذه البلدان، سواء كانت دولاً بحرية كبيرة أو صغيرة، أو حتى إذا لم يكن لها أي حيز بحري على الإطلاق، تسلّم جميعها بوجاهة ومدى فائدة هذا النص الذي يجمع بين عادات وتقاليد الماضي ويوائمها مع مقتضيات الساعة بما فيها أكثر المتطلبات الاقتصادية تشدداً.

وتشعر موناكو بأنها في اتساق تام مع أحكام هذا الصك الذي استرشدت به في الكثير من إجراءاتها على الصعيد الوطني والدولي.

ومدونة موناكو البحرية هي انعكاس دقيق لأحكام الاتفاقية. كما أن ترسيم حدود مياهها الإقليمية في عام ١٩٨٤، وحدود مناطق المحيط وراء بحرها الإقليمي، والتي للإمارة حقوق سيادية عليها وفقاً للقانون الدولي، كان أيضاً نتيجة لتلك الاتفاقية.

واليوم، لم يعد هناك أدنى شك في أن الجزء الثاني من الاتفاقية الذي يتناول البحر الإقليمي والمنطقة المتاخمة أسهم إسهاماً رئيسياً في تسوية النزاعات فيما بين الدول - وهي نزاعات كان من الممكن أن تؤدي إلى خصومات أو حتى إلى صراع مسلح.

أما المنطقة الاقتصادية الخالصة التي يكرّس لها الجزء الخامس من الاتفاقية فإنها - في ضوء طابعها الابتكاري، تعكس طموحات لم يكن القانون الدولي السابق قد وضعها بحق وبوضوح في الاعتبار. والشيء نفسه ينسحب على الجزء الحادي عشر من الاتفاقية والاتفاق المتعلق بتنفيذه، الذي يمثّل - كما جاء في ديباجته - مساهمة كبيرة في صون السلام، وفي العدالة والتقدم لكل شعوب العالم.

راموجيول التي تستهدف مكافحة التلوث العرضي. ومكافحة هذا النوع من التلوث أصبح الآن يكتسب أهمية أكثر من أي وقت مضى. فحقيقة الأمر أننا أصبحنا شهودا مرة أخرى - وهذه المرة في غاليسيا الإسبانية - على عدم مسؤولية بعض ناقلات المنتجات البترولية التي لا تسعى إلا وراء الأرباح قصيرة الأجل. وتود حكومة موناكو، في هذا الصدد، أن تعرب عن أعمق مشاعر التضامن للسلطات الإسبانية ولمن تأثروا بشدة وبدون وجه حق بهذه الكارثة الإيكولوجية.

ووفد بلادي يشارك في تقديم مشاريع القرارات الثلاثة التي ستعتمدها الجمعية العامة في نهاية هذه المناقشة. وهو يرحب ترحيبا خاصا بدخول اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال حيز النفاذ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

وإمارة موناكو، اقتناعا منها بأن مشاكل الحيز المحيطي مترابطة بشكل وثيق وتحتاج إلى النظر فيها ككل ومن منظور متكامل ومشارك بين التخصصات والقطاعات، تقرر بأهمية العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية بشأن المحيطات وقانون البحار، وتؤيد بدون تحفظ أن تُنشأ بحلول عام ٢٠٠٤، عملية تحليل وتقييم، على الصعيد العالمي، لحالة البيئة البحرية.

ثم إن تجديد ولاية العملية الاستشارية غير الرسمية لفترة ثلاث سنوات أخرى يمثل اعترافا نرحب به كثيرا بأهمية نوعية العمل الذي جرى الاضطلاع به في ذلك الإطار. كما أن تبادل الآراء الذي يجري في هذا السياق يمكن من تقدير وتنسيق جهود مختلف الشركاء على نحو أفضل.

واسمحوا لي أن أذكر أيضا. مؤسستين دوليتين كبيرتين موجودتين في إمارة موناكو. الأولى هي المنظمة الهيدروغرافية الدولية التي أنشئت عام ١٩٢٢ باعتبارها مكتبا حكوميا دوليا؛ ويشهد الجميع على أعمالها ومبادراتها في مجال رسم الخرائط البحرية، كما يقدرها كثيرا رواد البحر والملاحون. وهذا المعهد يتمتع بمركز المراقب في الجمعية العامة.

المؤسسة الثانية هي مختبر البيئة البحرية الذي فُتح أبوابه في عام ١٩٦١. وهو جهاز تابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومكلف بدراسة النشاط الإشعاعي في البيئة البحرية ومجهز بمختبر تم بناؤه تحت الأرض لحمايته من الإشعاع الكوني.

وأخيرا، وفي نفس السياق، من المهم التنويه بمركز موناكو العلمي الذي أنشئ بناء على مبادرة من سمو الأمير رينيه الثالث، والذي يتصل عمله الأساسي، منذ أكثر من ٤٠ سنة، بشؤون البحار. بل الواقع أن أمينه العام هو أستاذ في علم الأوقيانوغرافيا.

وأحد برامج الأبحاث التي يشجعها الأمير رينيه الثالث - وهو برنامج له صلة وثيقة بمكافحة ظاهرة الاحتباس الحراري - هو دراسة عن المرجان وأثره الملحوظ في تثبيت نسبة الكربون.

وقد أصبح العمل من أجل حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها تقليدا تحرص عليه إمارة موناكو. وكانت أول دولة تصدق على البروتوكول المعتمد في مالطة في كانون الثاني/يناير الماضي المتعلق بالتعاون في منع التلوث من السفن، ومكافحة التلوث في البحر الأبيض المتوسط في حالات الطوارئ.

وهذا البروتوكول الجديد يكمل الاتفاقات التي سبق التوصل إليها، بين فرنسا وإيطاليا وموناكو في إطار خطة

البحار. وقد أبرمت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار قبل ٢٠ عاما في خليج مونتيجو، بجامايكا. وكانت معلما هاما في تاريخ تطور القانون الدولي. ولا سيما قانون البحار. وفي ذلك التاريخ، وقّعت ١١٩ دولة الاتفاقية. والآن هناك ١٤٢ دولة أطرافا فيها. إنها تقترب بسرعة من مشاركة العالم أجمع فيها. فضلا عن ذلك، فإن المؤسسات المنصوص عليها في الاتفاقية قد أنشئت وتضطلع بوظائفها الجوهرية. وهذه المؤسسات هي السلطة الدولية لقاع البحار، التي تعد العدة لأنشطة المستقبل في المنطقة؛ والمحكمة الدولية لقانون البحار، التي تفصل في النزاعات؛ ولجنة حدود الجرف القاري، التي تتعلق بتعيين الحدود الخارجة للجرف القاري فيما يتعدى ٢٠٠ ميل بحري من خطوط الأساس.

وتحدد الاتفاقية، مع الاتفاقيين المنفيين، الإطار القانوني الذي يجب أن ينفذ فيه النشاط المتعلق بالمحيطات والبحار. ومع ذلك، ورغم وجود الإطار القانوني، فإن التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي، وبخاصة في المحافظة على صحة المحيطات، تحديات ضخمة كما تأكد ذلك من جديد في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عُقد في جوهانسبرغ.

ولا يمكن أن نبالغ في ضرورة تحقيق التنمية المستدامة، حيث أن المحيطات والبحار توفر الآن نسبة كبيرة من الموارد الحيوية لوجود الجنس البشري. ومع ذلك، ولكي ننجح، لا بد من بناء القدرات بغية ضمان قدرة جميع الدول، وبخاصة البلدان النامية، على تنفيذ تلك الصكوك والاتفاقيات بالتنمية المستدامة للمحيطات والبحار في نفس الوقت.

وتعلّق ناميبيا أهمية كبرى على تنفيذ اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية قانون البحار بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة

ويهتم بلدي اهتماما كبيرا بالمواضيع التي ستركز عليها النقاش في حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وينبغي للدول الأعضاء أن تركز انتباهها على تعزيز قدرات إنتاج الخرائط الملاحية، بما فيها الخرائط الإلكترونية. ونرى أن المنظمة الهيدروغرافية الدولية التي سبق أن أشرت إليها، هي إحدى المؤسسات الجديرة بمشاطرتها الخبرة في هذا الشأن.

وتزداد كل عام مسؤوليات شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في الأمم المتحدة. وعند إعداد ميزانية العام ٢٠٠٤-٢٠٠٥، فإن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لا تزال تعتمد على قدرة موظفي الشعبة وخبرتهم، يجب عليها أن تأخذ تلك الحقيقة في الحسبان. ثم إن نوعية المعلومات التي يتضمنها تقرير الأمين العام، والمتابعة المتكاملة للاتفاقية والاتفاقيات والصكوك المتعلقة بها، وكذلك مؤتمر قمة جوهانسبرغ، كل ذلك يعتمد على هذه القدرة والخبرة إلى حد كبير جدا. وتحمل الشعبة مركز الصدارة في جهود التنسيق الدولية. ولذلك يجب أن تزود بالموارد البشرية والمالية اللازمة لعملها.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد على مقدار ما وصلت إليه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في تشكيل عنصر أساسي في نصوص الصكوك التي تحدد المعايير الدولية. ومنذ إبرامها قبل عشرين عاما ودخولها حيز النفاذ قبل أقل من عشر سنوات، اكتسبت أهمية جوهرية نظرا لصفقتها القانونية المهمة ونظرا كذلك لتناولها على نحو متعمق وشامل جميع المسائل الأساسية المتعلقة بقانون البحار. إنها سفينة القيادة لأسطول ضخم من القواعد الدولية تعمل بوصفها مرجعا ثمينا له - إنها تمثل سدة ثابتة للقيادة.

السيد ثيرون (ناميبيا) (تكلم بالانكليزية): يرحب وفد بلادي بهذه الفرصة للتكلم أمام الجمعية ونحن نحتفل بالذكرى العشرين لإبرام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون

تشارك ناميبيا في تقديم مشاريع التقارير الثلاثة في إطار بند جدول الأعمال "المحيطات وقانون البحار".

السيد كوتشينسكي (أوكرانيا) (تكلم بالروسية):

إننا ننوّه بصفة خاصة بالنقاش الذي نجريه هذا العام، حيث أنه يوافق الذكرى العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. وتتيح هذه المناسبة الجليلة فرصة طيبة لكي نفكر في الإسهام العظيم الذي تقدمه الاتفاقية إلى إدارة العلاقات البحرية الدولية.

وقد بدأ مؤتمر قانون البحار منذ عام ١٩٧٣ التفاوض حول إقامة نظام عالمي للمحيطات لكي يحل محل الشكوك والمخاطرة بمخالفة نظام القانون واستقراره ووضوحه. وقد قطعنا معا شوطا طويلا خلال الآلاف من ساعات التفاوض والنقاش بغية تشكيل عالم أكثر سلاما يجمع بتناسق بين المصالح العالمية والوطنية. ويمكن للجميع أن يشهدوا اليوم مدى ما حققناه من تقدم، ويعلم الجميع كيف ثبت أن هذا العمل لا غنى عنه.

إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تمثل إنجازا كبيرا للمجتمع الدولي ودليلا مهما على جهود الأمم المتحدة لتقنين وتطوير القانون الدولي للبحار. بل إن أهمية هذه الاتفاقية تزداد وضوحا اليوم. فهي ليست ميثاقا ينبغي أن تنفذ من خلاله جميع الأنشطة المتعلقة بالمحيطات والبحار فحسب، بل إنها تشكل أيضا أساسا لنظام شامل للتعاون الاقتصادي والسياسي في المسائل المتعلقة بالبحار.

لقد أرسى الإطار الأساسي للنظام الدولي الجديد للمحيطات في الاتفاقية وكذلك في الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر منها، غير أنه لم توضع سوى ركائز معينة فيما يتعلق بالمصائد في أعالي البحار. وفي هذا الصدد، لا يسعنا إلا أن نؤكد على الأهمية الكبرى لاتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

الارتحال، وترمي هذه الاتفاقية إلى ضمان الحفظ الطويل الأمد والاستخدام المستدام لتلك الأرصدة السمكية. وإذا كان لنا أن ننجح في تحقيق تلك الأهداف، يتعين علينا أن نعزز التعاون الدولي كما هو متوخى في أحكام الاتفاقية والاتفاق، وكذلك وفقا لأحكام مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية، التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

وينبغي للتعاون الدولي، ضمن جملة أمور، أن يعزز قدرة الدول النامية على حفظ وإدارة هذه الأرصدة السمكية من خلال تنفيذ الجزء السابع من الاتفاق. علما بأن تنفيذ الجزء السابع من الاتفاق أمر أساسي بالنسبة للبلدان النامية إذا كان لها أن تفي بالتزاماتها وأن تدرك حقوقها بموجب الاتفاق. وفي هذا السياق، نؤيد الدعوة إلى إنشاء صندوق استثماري داخل منظومة الأمم المتحدة يكرس للجزء السابع، من أجل دعم الدول النامية الأطراف.

وتواصل ناميبيا أيضا دعم الجهود الرامية إلى كبح جماح صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة في أعالي البحار. وقد حظرت ناميبيا نفسها صيد السمك بالشباك البحرية العائمة في مياهها. ونعقد كذلك أنه ينبغي تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وقد اتخذنا من جانبنا تدابير ناجحة للإشراف والإنفاذ بغية ردع الصيد غير المأذون به في مياهنا. ونحن ملتزمون بحفظ وإدارة مصائد الأسماك في المنطقة التي تقع ضمن ولايتنا القضائية الوطنية وفي أعالي البحار.

وختاما، لا يفوت وفد بلادي أن يثني على الأمانة العامة لتقريرها الشاملين والمتعمقين المعروضين علينا. وأود أن أكرر كذلك أن ناميبيا لا تزال ملتزمة بحماية وحفظ البيئة البحرية كما يتبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والصكوك المتعلقة بها التي نحن طرف فيها. ولهذا،

لقد حققت لجنة حدود الجرف القاري تقدماً كبيراً، إذ تسلمت أول تقرير فيما يتعلق بتحديد الحدود الخارجية للجرف القاري بما يتعدى ٢٠٠ ميل بحري، والذي قدمه الاتحاد الروسي. ويمثل بدء اللجنة في دراسة التقارير المقدمة من الدول الساحلية خطوة هامة نحو التنفيذ الكامل للاتفاقية. وفي الوقت نفسه، تواجه معظم البلدان النامية صعوبات حمة في عملية إعداد هذه التقارير، نتيجة لعدم توفر الموارد الفنية والعلمية والمالية اللازمة في المقام الأول. وبالإشارة إلى هذا الموضوع، يرحب وفدي بأحكام القرار الحالي بشأن المحيطات وقانون البحار والمتعلق بمساعدة الدول الساحلية في جهودها للامتثال لأحكام المادة ٧٦ من الاتفاقية.

ونرحب أيضاً بقرار الاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف في الاتفاقية بشأن منح مركز المراقب للجنة حدود الجرف القاري مما سيساعد في إرساء العلاقة المناسبة بين اجتماع الدول الأطراف وجميع الهيئات الثلاث المنشأة على أساس الاتفاقية، وهي السلطة والمحكمة واللجنة.

ورغم ما تحقق من تقدم كبير في تنفيذ النظام القانوني المنشأ بموجب اتفاقية عام ١٩٨٢، فإن حالة البحار والمحيطات في العالم تتدهور بإطراد، للأسف. فالاستغلال المفرط للموارد الحية نتيجة لقدرات الصيد المفرطة ما زال يسبب القلق الشديد للمجتمع الدولي. وهذا الوضع يتطلب من المجتمع الدولي الإسراع بتحقيق ما تبقى من أهداف جدول أعمال القرن ٢١، الذي اعتمد قبل ١٠ سنوات خلت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. ونؤكد على الحاجة إلى ضمان التنسيق والتعاون بشكل فعال فيما يتعلق بالإدارة المتكاملة للمحيطات بغية تيسير المصائد المستدامة، وتعزيز أمن البحار وحماية البيئة البحرية من التلوث. وفي هذا الصدد، يلاحظ وفدي مع التقدير خطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي الأخير المعني بالتنمية المستدامة، التي

المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، التي توفر إطاراً لحفظ تلك الأرصد وإدارتها على أساس مبدأ الصيد المتسم بالمسؤولية في أعالي البحار. وأوكرانيا التي تشارك بنشاط في الجهود الدولية لصون البيئة البحرية وحفظ وإدارة الأرصد السمكية، تلاحظ مع الارتياح دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ.

إن المؤسسات التي أنشئت في إطار الاتفاقية - وبالتحديد، السلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ولجنة حدود الجرف القاري - تمثل مكونات أساسية في النظام العالمي لسيادة القانون في المحيطات وصون السلم والأمن الدوليين فيها.

ونلاحظ مع الارتياح العمل الفعال الذي تقوم به السلطة الدولية لقاع البحار. ومن أبرز ما حققته من إنجازات، أنه بعد إبرام عقود الاستكشاف مع المستثمرين الرواد لمدة ١٥ عاماً، أكملت السلطة فحصها الأول للتقارير السنوية التي قدمها المقاولون. وترحب أوكرانيا بكون مشروع القرار الذي سيعتمد بشأن المحيطات وقانون البحار (A/57/L.48) يحيط علماً على النحو الواجب بالعمل الذي تم إنجازه.

ونؤكد مرة أخرى على أهمية المحكمة الدولية لقانون البحار. فقد اضطلعت تلك المحكمة بدور حاسم في عملية تفسير وتنفيذ اتفاقية عام ١٩٨٢ والاتفاق. ومنذ أن أصدرت المحكمة حكمها الأول في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، تم البت في ١٠ قضايا. ويشعر وفدي بالارتياح للإنجازات التي حققتها المحكمة ويتمنى أن تحقق إنجازات جديدة في المستقبل.

التشريعات الحالية ويكملها بغية تعزيز إجراءات الترخيص بالصيد في مياه البحار والمحيطات.

إن الجمعية العامة في وضع فريد يمكنها من النظر بصورة شاملة في الطابع المعقد للمسائل المتعلقة بالمحيطات. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد على أهمية عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة المعنية بالمحيطات وقانون البحار. ونشيد بالأعمال الموجهة نحو تحقيق النتائج الفعالة التي جرت في الاجتماعات الثلاثة التي عقدتها العملية التشاورية، والتي سهّلت الاستعراض السنوي من جانب الجمعية العامة للتطورات الحاصلة في شؤون المحيطات. وتؤيد أوكرانيا استمرار العملية التشاورية بصفتها متدى ملائما لمناقشة موضوعية بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات في سياق المنظور العالمي للأمم المتحدة.

ونود أن نعرب عن تقديرنا الخاص للأمين العام على جودة ونطاق تقريره الشامل المقدم في إطار هذا البند من جدول الأعمال. ولا يعكس التقرير المبادئ الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فحسب، ولكنه بذاته يعد أيضا أداة قوية تيسر التعاون والتنسيق الدوليين. وما زالت أنشطة شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار مكثفة كما أنها جديدة بثنائنا عليها.

وأخيرا، أود أن أعرب عن الشكر للمنسقين على جهودهم التي لا تعرف الكلل في تيسير المفاوضات بشأن مشاريع القرارات التي ستعتمد في وقت لاحق اليوم. وتعكس تلك المشاريع التطورات التي حدثت مؤخرا في الشؤون البحرية فضلا عن أنها تحدد نهجا متفقا عليها من أجل تعزيز التعاون في المستقبل.

السيد غوبيناثان (الهند) (تكلم بالانكليزية): يرحب وفدي بالتقارير الشاملة والزاهرة بالمعلومات التي قدمها الأمين العام في إطار هذا البند من جدول الأعمال بشأن

يقدم الجزء الرابع منها استراتيجية للتنمية المستدامة للمحيطات في المستقبل.

إن أوكرانيا، بوصفها بلدا في وضع جغرافي غير مؤات، إذ يحدها البحر، إلى جانب أنها تفتقر إلى الموارد الحية وتعاني من نضوب أرصدتها السمكية في منطقتها الاقتصادية الخالصة، تولي اهتماما خاصا لمشكلة المصائد غير المشروعة وغير المبلغ عنها وغير المنظمة. ولذلك، نعتقد اعتقادا راسخا بأن على جميع الدول أن تطبق إجراءات فعالة لحفظ وإدارة واستغلال الأرصد السمكية بغية حماية الموارد البحرية الحية والحفاظ على البيئة البحرية. ويكتسي هذا الأمر أهمية أكبر حين نأخذ في الحسبان أن ٩٠ في المائة من مصائد العالم تقع في نطاق الولاية القضائية للدول الساحلية. وأود أن أركز أيضا على ضرورة تحسين التعاون الدولي في ذلك المجال، حيث أن هناك أدوارا هامة لا بد أن تؤديها المنظمات الإقليمية ذات الصلة. وأود في هذا الصدد أن أدعو المنظمات الإقليمية للمصائد إلى تعزيز تعاونها مع عدد أكبر من الدول، وخاصة دول الصيد النائية والدول المتضررة جغرافيا.

ويولي وفدي أهمية كبرى للمسائل المتعلقة بالمصائد. ويسرني أن أبلغ الجمعية بأنه في تشرين الثاني/نوفمبر، أقر البرلمان في أوكرانيا قانونا بالانضمام إلى اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال. وسيتم اتخاذ خطوات إضافية لتنفيذ أحكام اتفاقية عام ١٩٩٥، والتي ستشمل اعتماد عدد من الوثائق القانونية الشارعة الأوكرانية المصممة لتعزيز دور الدولة في إدارة المصائد في المحيطات وزيادة مسؤولية أصحاب سفن الصيد. ومن بين تلك الصكوك ما يقضي بوضع نظام للصيد بالسفن التي ترفع العلم الأوكراني في المياه الواقعة خارج الولاية القضائية لأوكرانيا. وهناك صك آخر يعدل

التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشرة الأرضية الغنية بالكوبالت واستكشافها في قيعان البحار الدولية.

ونرحب بالأعضاء الجدد في لجنة حدود الجرف القاري كما نرحب ببداية المرحلة الموضوعية من أعمال اللجنة. ونعرب عن ارتياحنا لأعمال اللجنة في دورتها التي عقدت مؤخرا والتي نظرت فيها في وثيقة الاتحاد الروسي المتعلقة بجرفها القاري الممتد. وكدولة مؤهلة لجرف قاري يمتد مسافة تتعدى ٢٠٠ ميل بحري، بموجب المادة ٧٦ من الاتفاقية، تجري الهند تقييما للبيانات المتوفرة بالفعل وتقوم حاليا بإعداد مسوحات أخرى ضرورية تمهيدا لإعداد تقريرها وتقديمه إلى اللجنة.

ولقد أصبحت المحكمة الدولية لقانون البحار مؤسسة قضائية عاملة في غضون فترة قصيرة لا تتجاوز ست سنوات منذ إنشائها، وكونت بالفعل سمعة طيبة بين المحامين الدوليين بصفتها محكمة عصرية تستطيع أن تستجيب على جناح السرعة. وأصدرت المحكمة بأحكامها وأوامر في عدد من القضايا تناولت شتى المواضيع التي تنطوي على إطلاق السفن والملاحين على الفور ووضع تدابير مؤقتة ملزمة قانونا، فضلا عن مسائل إجرائية وموضوعية ذات صلة بتسجيل السفن والانتماء الحقيقي واستنفاد سبل الانتصاف المحلية والمطاردة الحثيثة واستخدام القوة والتعويضات.

ويسرنا ملاحظة أن المحكمة أصبحت في موقف يمكنها من إصدار أحكامها على جناح السرعة في كل هذه المسائل. علما بأن منشورات المحكمة، بما في ذلك النصوص الأساسية، والتقارير، والأحكام، والفتاوى والأوامر، والمرافعات، مفيدة للغاية في نشر المعلومات بشأن المحكمة وعملها.

ومن دواعي القلق البالغ أن الجهود الرامية إلى تحسين عملية حفظ مصائد الأسماك العالمية وإدارتها قد واجهت

المخاطر وقانون البحار. ونعتبر مبادرة الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٨٢ لقانون البحار مناسبة ملائمة تماما. ويعلق وفدي أهمية بالغة على تعزيز المؤسسات التي أنشئت بموجب اتفاقية قانون البحار وكفالة أدائها وظائفها على نحو فعال. وسنواصل تعاوننا التام معها ومشاركتنا بنشاط وبصورة بناءة في جميع الأنشطة ذات الصلة بالاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة بها.

وتحدد الاتفاقية الإطار القانوني الذي يتعين القيام في نطاقه بجميع الأنشطة في المحيطات والبحار. وهي أول معاهدة رئيسية متعددة الأطراف معنية بموضوع جرى التفاوض بشأنه في إطار الأمم المتحدة وشارك فيه عدد من البلدان النامية المستقلة حديثا. ولقد شاركت الهند بنشاط في تلك المفاوضات. وتنطوي الاتفاقية على عدة مفاهيم جديدة من قبيل تراث البشرية المشترك والمنطقة الاقتصادية الخالصة، وهذه مفاهيم لم تكن معروفة فيما سبق في كامل مجموعة قوانين القانون الدولي للبحار.

وعبر السنين، اكتسبت الاتفاقية المزيد من القبول، حتى من غير الأطراف. ونعرب عن سرورنا لملاحظة زيادة عدد الدول الأطراف منذ الدورة الأخيرة للجمعية العامة. وتواصل الاتفاقية إحراز التقدم بصورة مطردة نحو الاعتراف بها والانضمام إليها على صعيد العالم.

وقد اعتمدت السلطة الدولية لقاع البحار أنظمة التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن في قيعان البحار الدولية واستغلالها (قانون التعدين)، وأصدرت عقودا للمستثمرين الرواد. ووقعت الهند، بصفتها مستثمرا رائدا مسجلا، عقدا مع الأمين العام للسلطة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٢. وتنتظر السلطة الآن في مسألة وضع إجراءات

حقوق الدول النامية الساحلية. ولا بد من توفير الدعم الضروري التقني والمالي للدول النامية من أجل بناء القدرات لتطوير مصائد الأسماك فيها.

ونرحب بالنهج الذي أُتبع في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بشأن هذه المسألة والذي ينصب تركيزه على ضرورة القضاء على أوجه الدعم التي تسهم في صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، ويؤكد أيضا ضرورة تمكين البلدان النامية من تكوين قدرات وطنية وإقليمية ودون إقليمية للبنية الأساسية والإدارة المتكاملة والاستخدام المستدام لمصائد الأسماك.

إن الفهم الأفضل للمحيطات من خلال تطبيق علم وتكنولوجيا البحار والمواءمة الفعالة بقدر أكبر بين المعرفة العلمية وعملية اتخاذ القرارات، هما مسألتان ضروريتان من أجل استخدام وإدارة المحيطات على نحو مستدام. ويمكن أن تؤدي الأبحاث العلمية البحرية على نحو أفضل إلى تفهم واستغلال كل جانب من جوانب المحيطات ومواردها تقريبا، بما في ذلك مصائد الأسماك والتلوث البحري وإدارة المنطقة الساحلية.

ووفقا لذلك، فمن الأهمية بمكان أن تتاح للبلدان النامية إمكانية الحصول على مزايا المعرفة العلمية للمحيطات وتبادلها. والجزءان ١٣ و ١٤ من الاتفاقية المتعلقة بالأبحاث العلمية البحرية ونقل التكنولوجيا البحرية، على التوالي، لهما أهمية حاسمة ويتعين تنفيذهما على النحو الأوفى. ووفقا للجزء الثالث عشر من الاتفاقية، يتعين ألا تجري بحوث علمية في المناطق البحرية لأي دولة ساحلية قبل الحصول على موافقة مسبقة من تلك الدولة وبمشاركتها في تلك البحوث. ولا بد أيضا من تزويد البلدان النامية بالمساعدة اللازمة لبناء القدرات، فضلا عن تطوير قاعدة للمعلومات والمهارات المطلوبة لإدارة المحيطات لصالح تنميتها الاقتصادية.

زيادة في الأنشطة غير المشروعة وغير المنظمة وغير المسجلة لصيد السمك في أعالي البحار. وهذه الأنشطة تتناقض مع تدابير الحفظ والإدارة التي اعتمدها المنظمات والترتيبات الإقليمية لمصائد الأسماك. وفي المناطق الخاضعة للولاية القضائية الوطنية تنتهك تلك الأنشطة حقوق السيادة للدول الساحلية في حفظ مواردها البحرية الحية وإدارتها.

والهند، بصفتها عضوا في لجنة أسماك التونة في المحيط الهندي ومنظمة أسماك التونة في غرب المحيط الهندي، تتعاون مع دول أخرى فيما يتصل بتدابير حفظ وإدارة موارد مصائد الأسماك في منطقة المحيط الهندي، وفقا لاتفاقية قانون البحار. ونرحب بدخول اتفاق عام ١٩٩٥ لحفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال حيز النفاذ. ونعرب عن سرورنا لإبلاغ الجمعية العامة بأن حكومة الهند تتخذ حاليا خطوات وفقا لإجراءاتها القانونية المحلية، كي تصبح طرفا في هذا الاتفاق.

هذا، مع العلم بأن خطة العمل الدولية التي اعتمدها اللجنة المعنية بمصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة للتصدي لظاهرة صيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه تؤكد من جديد واجبات دول العلم المنصوص عليها في الصكوك الدولية القائمة. وإضافة إلى ذلك، تنص خطة العمل على حق دول الموانئ في إجراء تحقيقات وطلب معلومات عن سفن الصيد الأجنبية التي ترسو في موانئها أو في محطاتها البحرية، وأن تحول دون وصول تلك السفن إلى مرافق موانئها إذا توفرت لديها أسباب تحملها على الاعتقاد بأن السفينة تعمل في صيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

ويجدون الأمل في أن ينفذ اتفاق ١٩٩٥ تنفيذا فعالا وأن تساعد خطة عمل منظمة الأغذية والزراعة في عكس اتجاه الإفراط في صيد السمك في مناطق كثيرة وضمن إنفاذ

التعاون الدولي لبناء القدرات في البلدان النامية وذلك بتعزيز مواردها وتقوية وسائلها التنفيذية من خلال نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً إليها.

وبغية النهوض بذلك التنسيق والتعاون على الصعيدين الحكومي الدولي وفيما بين الوكالات، وبغية تيسير استعراض الجمعية العامة السنوي لشؤون المحيطات بطريقة فعالة وبناءة، أنشأت الجمعية في قرارها ٣٣/٥٤ العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية. وتتيح هذه العملية فرصة لإجراء مناقشة متعمقة بشأن عدد من المواضيع. ونرى أنها تشكل أداة هامة تيسر الاستعراض السنوي الذي تجريه الجمعية العامة لمجمل التطورات التي تحدث في شؤون المحيطات. ونؤيد استمرار هذه العملية التشاورية غير الرسمية، ولكننا نود أن نؤكد على ضرورة الإبقاء على طبيعتها غير الرسمية وعلى الولاية الأصلية التي أنشئت على أساسها.

السيد هيج (كندا) (تكلم بالانكليزية): يتيح الاحتفال بهذه الأعياد السنوية فرصة لاستعراض المنجزات الماضية، وكذلك للنظر إلى المستقبل. ومما يثير دهشة الكثيرين منا - نحن الحاضرين في هذه القاعة الكبرى - التفكير في الكيفية التي انقضت بها فترة ٢٠ عاماً بهذه السرعة، والواقع أن فترة ٢٠ عاماً بالنسبة لعدد من الحاضرين هنا ليست سوى مجرد لحظة واحدة في قانون البحار. والبعض منا كان موجوداً هنا وقت بدء مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بقانون البحار المعقود في عام ١٩٧٣، وقليل من الموجودين هنا اليوم بدأوا في الواقع مع لجنة الأمم المتحدة المعنية بقاع البحار في الستينات. وكان قانون البحار بالنسبة لهم أكثر من مجرد مؤتمر للأمم المتحدة؛ فقد كان دعوة لأمر هام. وفي الاحتفال بالتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار قبل عشرين عاماً مضت قال وزير خارجية كندا آنذاك آلان ماك إيتشن إن هذه الاتفاقية "يجب اعتبارها أحد أعظم إنجازات الأمم المتحدة".

وتشكل الزيادة المستمرة في أعمال القرصنة والنهب المسلح للسفن في عرض البحر تهديداً خطيراً لحياة الملاحين، وسلامة الملاحة، وحماية البيئة البحرية، وأمن الدول الساحلية، فضلاً عن تأثيرها السلبي على صناعة النقل البحري برمتها. ويؤدي هذا إلى ارتفاع تكاليف خدمات النقل البحري إلى المناطق الأكثر تعرضاً للمخاطر، بل وإلى وقف تلك الخدمات. ونرحب بمدونة قواعد الممارسة المتعلقة بالتحقيق في جرائم القرصنة والنهب المسلح ضد السفن التي اعتمدها الجمعية الثانية والعشرين للمنظمة البحرية الدولية، كما نؤيد جهود تلك المنظمة الرامية إلى تعزيز التعاون الإقليمي من أجل معالجة هذه المشكلة، وقد شاركنا في العديد من الاجتماعات والحلقات الدراسية التي نظمتها تلك المنظمة بغية تعزيز تنفيذ مبادئها التوجيهية المتعلقة بمنع تلك الهجمات.

وتشمل المجالات الرئيسية لهذه المشكلة كما حددها المنظمة البحرية الدولية القيود على الموارد اللازمة لوكالات إنفاذ القانون، والافتقار إلى الاتصالات والتعاون بين الوكالات المعنية، والافتقار إلى التعاون الإقليمي، فضلاً عن المشاكل الناجمة عن الملاحقة القضائية. وتحتاج كل هذه القيود إلى معالجة عاجلة وفعالة وذلك بإيلاء أولوية أكبر على الصعيدين الوطني والدولي إلى الجهود الرامية إلى القضاء على هذه الجرائم.

وتسلم اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بأن مشاكل الحيز المحيطي تترابط ترابطاً وثيقاً وتحتاج إلى النظر فيها ككل. ويشكل التعاون والتنسيق الدوليان الوسيلة الفعالة للغاية لوضع هذا المبدأ الأساسي موضع التنفيذ. وتبعاً لذلك، فإننا لن نكون مغالين مهما قلنا في التأكيد على ضرورة بذل جهود منسقة على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية لتحقيق أقصى استفادة فعالة من الموارد المتاحة ولتفادي الإزدواجية والتداخل. ومما له أهمية بنفس القدر

القول. فقصه هو: "اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السميكية المتداخلة المناطق والأرصد السميكية الكثيرة الارتحال".

ويمثل اتفاق الأمم المتحدة للأرصد السميكية إنجازا هاما، ونحن جميعا نرحب بدخوله حيز النفاذ في العام الماضي. إن الاعتماد واسع النطاق لذلك الاتفاق وتنفيذه بشكل فعال أمر أساسي لتحقيق الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك في العالم. وفي هذا الصدد، يعتبر عمل المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك أمرا حاسما. وهناك دلائل على وجود مشاكل بالفعل. لقد كانت اتفاقية حفظ وإدارة الأرصد السميكية الكثيرة الارتحال في غرب ووسط المحيط الهادي واحدة من أولى اتفاقيات مصائد الأسماك التي تم التفاوض بشأنها بعد اعتماد اتفاق الأمم المتحدة للأرصد السميكية. وهي تتضمن الكثير من مبادئ وأحكام ذلك الاتفاق.

ويسرنا أيضا الاهتمام المتواصل الذي توليه منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، والمؤسسات الإقليمية وفرادى الدول، إلى الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. إن تحقيق تخفيض في هذا النوع من الصيد يقع في لب الجهود العالمية والإقليمية الرامية إلى تحقيق إدارة مستدامة للأرصد السميكية. وأود أن أشيد بالحكومة الإسبانية على تنظيمها للمؤتمر الذي عقد مؤخرا بشأن الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والذي قدّم مساهمة قيّمة في السعي للتوصل إلى حلول لهذه المشكلة. ولا يزال رسم طريق يؤدي إلى التقليل إلى أدنى حد ممكن من الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم يمثل تحديا يمكن وينبغي التصدي له في إطار اتفاقية قانون البحار.

ويستحق واضعو تلك الاتفاقية الثناء عليهم لحكمتهم وعملهم المضي. وفي هذا السياق، أود أن أشيد بإسهام آلان بيزلي الذي كان سفيرا لكندا في مفاوضات قانون البحار، وهو موجود معنا هنا اليوم. وهو واحد من المجموعة المنتقاة من الأشخاص الذين حضروا إنشاء مؤتمر قانون البحار، وكان رئيسا للجنة الصياغة في ذلك المؤتمر، وهو الذي كفل دقة وتماسك الاتفاقية التي نحتفل بها اليوم.

وتتسم القواعد والآليات التي ننظم بها شؤون المحيطات بالدينامية، شأنها شأن المحيطات ذاتها. ونعرف من مناقشاتنا السنوية التي نجريها بشأن القرار المتعلق بقانون البحار أن اتفاقية قانون البحار لم تحسم كل المشاكل التي يواجهها الإنسان في استخدامه للبحار. وخلال فترة الـ ٢٠ عاما الماضية، خفتت الآفاق المشرقة التي كانت تُسني فيما يبدو بإمدادات وفيرة متوقعة من السمك، نظرا لانهيار الأرصد السميكية الموجودة في كل أنحاء العالم، بما في ذلك أرصد سمك قعر البحر قرب شواطئ المحيط الأطلسي وسمك السلمون أمام شواطئ كندا في المحيط الهادي. وأدى غرق ناقلة النفط "بريستيج" في الشهر الماضي أمام شواطئ إسبانيا إلى جعلنا ندرك مرة أخرى أن استخدامنا للطريق الرئيسي في المحيطات يمكن أن يؤدي إلى كارثة بيئية.

وفي مجال مصائد الأسماك، أعتقد أنه من المنصف القول بأنه ما من أحد يتوقع أن تكون اتفاقية قانون البحار بلسما شافيا لكل مشاكل الصيد في العالم. ومع ذلك، دلت الاتفاقية على حيويتها لتكون ركيزة تتخذ على أساسها التدابير اللازمة لحفظ وإدارة الموارد البحرية الحية. لقد كانت كندا واحدة من مجموعة أساسية من الدول التي توخّت التوصل إلى اتفاق مكمل لاتفاقية قانون البحار من أجل إدارة الأرصد السميكية المتداخلة المناطق. ويقول البعض إن عنوان الصك الناتج عن ذلك في عام ١٩٩٥ هو اتفاق مكون من ثلاثة وستين كلمة. وهناك قدر من المغالاة في هذا

كانت إليزابيث مان بورغيس الكندية، التي توفيت هذا العام، مع أرفيد باردو، أبو المؤتمر، وهو أحد مؤسسي مؤتمر السلم في البحر. وكانت تحب أن تقول إنها تنظر إلى البحر على أنه مختبر لوضع نظام عالمي جديد. وأعتقد أننا محظوظون بكوننا جزءا من ذلك المختبر. فلنحتفل بكل من التزام الدول والأشخاص المميزين الذين أرسلتهم الدول للتفاوض بشأن دستورنا للمحيطات. وعيد ميلاد سعيد لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في عامها العشرين.

السيد وانغ ينغفان (الصين) (تكلم بالصينية):

بمناسبة الاحتفال بالذكرى العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يود وفد الصين أن يهنئ بحرارة، أولئك الذين أسهموا في المفاوضات وفي توقيع الاتفاقية وأن يشيد بهم.

إن الاتفاقية التي وُقِّعَ عليها منذ ٢٠ عاما، للوفاء بالاحتياجات الإنسانية في مجال استكشاف البحار واستغلالها وحمايتها، وما تضمنته من نصوص بشأن شؤون المحيطات، تشكل إطارا قانونيا أساسيا لأنشطة الإنسان في المجال البحري ونظاما بحريا عالميا جديدا. ويسرنا أن نلاحظ أنه بعد تصديق ١٤١ دولة على الاتفاقية والانضمام إليها، فقد تعززت عالمية الاتفاقية. ونأمل في أن تنضم دول أكثر إلى الاتفاقية. ونحن ممتنون أيضا لرؤية أن الأجهزة الثلاثة التي تم إنشاؤها بموجب الاتفاقية قد حققت تقدما ملحوظا في عملها. وقد تعاملت المحكمة الدولية لقانون البحار بفعالية وسرعة مع العديد من القضايا التي رفعت إليها. وقد تلقت لجنة حدود الجرف القاري أول إفادة مقدمة إليها فيما يتعلق بالحدود الخارجية للجرف القاري التي تتعدى ٢٠٠ ميل بحري. وبعد توقيع عقود استكشاف مع سبعة مستثمرين أوليين، بدأت السلطة الدولية لقاع البحار العمل على وضع لوائح للتنقيب عن الموارد البحرية واستكشافها بخلاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن، كما عجلت بالبحث

وقد دلت وضع اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية في ذلك الإطار على القوة الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. فهو هيكل قادر على التطور أكثر فأكثر، يدلل على قدر كبير من بعد النظر لدى واضعي اتفاقية قانون البحار. وثمة مجالات إضافية، مثل التلوث البحري الذي لم يتطور فيه الإطار الدولي بالقدر الكافي في ضوء الأخطار الجديدة والمتعاطمة التي تهدد الحياة في محيطات العالم. إن ما نحتاج إليه في هذه الحالات قد يكون التوسع في تفصيل أحكام قانون البحار على نحو ما حدث في اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية.

ومع ذلك، فإنني أشدد على أن تجربتنا الخاصة تبين لنا أنه ما من عدد من الصكوك الدولية يمكن أن يتصدى بشكل فعال للتحديات التي يشكلها تنافسنا في استخدام البحار، ما لم يتم تنفيذ هذه الاتفاقات والامتثال لها. ومن العناصر الأساسية للامتثال توفر الإرادة السياسية.

وثمة سبيل للتصدي لهذه التحديات وذلك من خلال العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية بشأن المحيطات. وقد أثبتت هذه المشاورات مفتوحة العضوية أنها جزء مفيد جدا في النظام الدولي للمحيطات. وبتحقيق اجتماع مجموعة كبيرة من أصحاب المصلحة الممثلين للحكومات وغير الحكومات للتركيز على مسائل تتعلق بالمحيطات، تؤدي العملية مهمة فريدة من نوعها وأساسية ألا وهي: إيجاد أفضل السبل وأكثرها إبداعا للتنسيق والتعاون في إدارة محيطات العالم. ويشجعنا جدا قرار مواصلة العملية الاستشارية لمدة ثلاث سنوات قادمة. فلنستخدمها استخداما جيدا.

وقد قلت في بداية ملاحظاتي إن الاحتفالات هي أيضا لكي نتذكر. وكل وفد لديه أسماء أشخاص قد رحلوا عن عالمنا - كما سمعنا اليوم في حالي النمسا وألمانيا. وقد

إلى البلدان النامية، بحيث تشجعها على وضع خططها الخاصة بما لتنمية العلوم والتكنولوجيا البحرية.

وقد عقدت العملية الاستشارية غير الرسمية ثلاثة اجتماعات حتى الآن. ويرى هذا الوفد أن العملية قد خدمت بصورة أساسية أهدافها التي كانت مرجوة منها. ولذلك، نقترح أن يتم على هذا الأساس، إنشاء شبكة لتنسيق شؤون المحيطات وقانون البحار، وأن تكون الجمعية العامة مركزها. وتكون مهمتها مواصلة النظر في مهام المنظمات الدولية المعنية فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بقانون البحار، مع تركيز عملها على تقوية التعاون والتنسيق فيما بين المنظمات فيما يتعلق بشؤون المحيطات.

يرى الوفد الصيني أن دخول اتفاق أرصدة الأسماك لعام ١٩٩٥ حيز النفاذ في كانون الأول/ديسمبر الماضي أمر يساعد على تنظيم الصيد في أعالي البحار. غير أن الجهود الإقليمية تمسك بالفعل بمفتاح تنفيذ الاتفاق. وعن طريق المشاركة في آليات إدارة الصيد الإقليمي وفي وضع تدابير إدارة الصيد الإقليمي، يمكن للبلدان حل خلافاتها في إطار آليات إقليمية. وفي الوقت نفسه، وبالاعتراف الكامل بالصعوبات والاحتياجات الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في تنفيذ الاتفاقية، ينبغي أن تقدم لها البلدان المتقدمة النمو كل المساعدة والمرافق الضرورية بغية تعزيز قدراتها على تنفيذ الاتفاقات وإدارة أنشطة الصيد فيها.

ويلاحظ الوفد الصيني أن مسائل مثل صيد الأسماك البحرية على نطاق واسع بالشباك العائمة والصيد غير المأذون به في مناطق الولاية القضائية الوطنية وفي أعالي البحار، والصيد العرضي ومطروحات الصيد غير المرغوب، وتطورات أخرى تثير شواغل عالمية. والصين، البلد النامي ذو التعداد السكاني الكبير، يزداد طلبها المحلي على منتجات مصائد الأسماك. ولذلك، فإن الحكومة الصينية تعلق أهمية

العلمي البحري في المنطقة الدولية لقاع البحار. ونحن ندعم قيام هذه الأجهزة الثلاثة بدور أكبر في تدعيم وتنفيذ الاتفاقية وفي الحفاظ على النظام البحري العالمي.

وتعلق الحكومة الصينية أهمية كبيرة على دور الاتفاقية. ونحن نرى أن مناقشة المسائل المتعلقة بالاتفاقية في إطار الأمم المتحدة أمر حتمي لتنفيذ الاتفاقية. وقد جاءت عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة نتيجة للقلق العالمي للدول بشأن مسائل من قبيل حماية البيئة البحرية، والإدارة المتكاملة للمحيطات والاستخدام المستدام للموارد البحرية. وقد أصبحت العملية الاستشارية غير الرسمية محفلاً هاماً لجميع الدول، بما فيها الدول الأطراف في الاتفاقية، لمناقشة وتنسيق أعمالها بشأن المسائل المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار. وفي الاجتماع الثالث للعملية الاستشارية غير الرسمية في نيسان/أبريل الماضي، عُقدت مناقشة عميقة بشأن قضايا من قبيل إدارة المحيطات وحماية البيئة البحرية وبناء القدرات والتعاون الإقليمي. ونحن نرحب بالنتائج الإيجابية للاجتماع. وتؤيد الحكومة الصينية تعزيز الإدارة المتكاملة للمحيطات، التي ينبغي أن تركز على المرحلة الحالية بشأن تعزيز الإدارة المتكاملة للمنطقة الساحلية. ونقترح أن تركز الجمعية العامة بصورة أكبر على أهمية الإدارة البحرية المتكاملة ونحث جميع الدول الساحلية على اتخاذ تدابير فعالة في هذا الصدد. وفي الوقت نفسه، ينبغي للجمعية العامة أيضاً مناقشة الدول أن تضاعف جهودها من أجل حماية البيئة البحرية وإدراج هذه المسألة في استراتيجياتها الوطنية للتنمية المستدامة. وفي ذلك السياق، من المهم تعزيز بناء قدرات البلدان النامية في مجال الأنشطة البحرية، وخاصة قدراتها على الرصد البحري، بحيث يمكنها تنفيذ الاتفاقية والاستفادة منها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تزيد مساعدتها ونقل التكنولوجيا

السنوات الأخيرة، والتي نود أن نشكر عليها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار شكرا جزيلًا. وتقدم لنا هذه التقارير صورة كاملة - ومثيرة أحيانًا للانزعاج - لحالة محيطات وبحار العالم.

وما من شك في أن بعض الأهداف قد تحققت. فقد قضت الاتفاقية على الفوضى التي سادت في المحيطات في العقود السابقة والناجمة عن العديد من مطالبات الدول التي أرادت أن تمتد سيادتها على الحيز المحيطي على طول سواحلها. وخطت الاتفاقية خطوة كبيرة إلى الأمام في تعزيز السلم والأمن في البحار، وأرست أيضًا معايير لتعيين الحدود الخارجية للمناطق البحرية الخاضعة للولاية القضائية الوطنية. وحالت دون اشتراك الدول في سباق لاستعمار قاع البحار الدولية وأنشأت الإطار القانوني الذي يمكن فيه استغلال تلك الموارد بطريقة منظمة على أساس التراث المشترك للبشرية. وأرست قواعد للتوفيق بين مصالح الدول الساحلية ومصالح الملاحة والتجارة بطريقة منصفة. ووضعت أيضًا نظامًا جيدًا لتسوية النزاعات المتعلقة بقانون البحار.

وعلاوة على ذلك، أنشأت مؤسسات تعمل بشكل فعال وباعت على الرضا. وطلبت بعض الدول من المحكمة الدولية لقانون البحار تسوية النزاعات بالطرق السلمية وأصدرت المحكمة أحكامًا بكل السرعة الواجبة. ومنحت السلطة الدولية لقاع البحار عقودًا عديدة لاستغلال المنطقة بعد موافقتها على خطط العمل المناسبة. وتلقت لجنة حدود الجرف القاري الطلبات الأولى لتمديد الحدود إلى ما يجاوز حد الـ ٢٠٠ ميل، ولا تزال تقدّم المساعدة حتى يمكن للدول الأطراف أن تمتثل لالتزاماتها بموجب المادة ٧٦ من الاتفاقية. ونود أن نهنئ بإخلاص سلطات تلك المؤسسات الثلاث ونشكرها.

كبيرة على الاستخدام المستدام لموارد الصيد. وإن حفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها الرشيد والتنمية المستدامة للمصائد السمكية ظلت سياساتنا الأساسية في تنمية المصائد السمكية. وقد اتخذت الحكومة الصينية سلسلة من الخطوات الفعالة لحفظ وإدارة موارد الصيد في المناطق الخاضعة لولايتنا القضائية الوطنية. وتؤيد الصين بذل جهودًا أكبر في إدارة الصيد على أساس عادل ومنصف من أجل تحقيق تنمية مستدامة للصيد في جميع أنحاء العالم.

إن المحيطات التي تغطي أكثر من ٧٠ في المائة من سطح الأرض، ترتبط ارتباطًا وثيقًا ببقاء وتنمية بلدان العالم، خاصة الدول الساحلية. وفي سياق التنمية الأكبر للعولمة الاقتصادية، من الحيوي تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين البلدان والمنظمات العالمية في التعامل مع شؤون المحيطات. والحكومة الصينية مستعدة للعمل بروح الاتفاقية، وتنفيذ تعهداتها التي قطعتها على نفسها وبذل جهود لا تنقطع من أجل تنفيذ الاتفاقية وتطوير قانون البحار.

السيد باوليليو (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): يرد

في ديباجة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تعريف موجز ولكنه دقيق للأغراض التي سعى المجتمع الدولي إلى تحقيقها بإنشاء نظام قانوني جديد للمحيطات:

”ييسر الاتصالات الدولية ويشجع على استخدام البحار والمحيطات في الأغراض السلمية والانتفاع بمواردها على نحو يتسم بالإنصاف والكفاءة ودراسة البيئة البحرية وحمايتها وحفظها“.

وبعد عشرين عامًا من اعتماد الاتفاقية، وثمانية أعوام من دخولها حيز النفاذ، أعتقد أنه يحسن بنا أن نسأل أنفسنا عما إذا كانت قد حققت تلك الأهداف. ويساعدنا على الإجابة عن ذلك السؤال، التقارير الممتازة بشأن المحيطات وقانون البحار التي قدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة في

الجواب - أو على الأقل ليس الجواب الكافي. إن هذه الحالة لا تعزى إلى ثغرات أو مواطن قصور في قانون البحار الجديد. فالاتفاقية، جنباً لجنب مع الصكوك الدولية الأخرى، سواء كانت ملزمة أم لا، توفر إطاراً قانونياً كاملاً بشكل كافٍ للتمكين من الاستخدام السلمي والتنمية المستدامة للحيز المحيطي وموارده وهذان من الالتزامات التي ينبغي الامتثال لها بمقتضى النظام القانوني الجديد القائم. وفي بعض القطاعات يمكن وضع معايير جديدة وتحديث المعايير القائمة، ولكن الحق أنه لا توجد ثغرات كبيرة في قانون البحار والصكوك الكثيرة القائمة يجب التصديق عليها وتنفيذها تنفيذاً فعالاً.

لقد قيل مراراً إن هناك فرقاً بين التطوير الواسع النطاق لقانون البحار على المستوى التنظيمي والتطور غير المرضي على المستوى التنفيذي. ويؤدي هذا بنا إلى نتيجة لا مفر منها، وهي أن العمل الرئيسي في المستقبل ليس لوضع المزيد من الصكوك الدولية، وإنما لإيجاد الطرق والوسائل اللازمة لتشجيع المجتمع الدولي على الامتثال للالتزامات المترتبة على الأحكام الدولية القائمة. وفي هذا الصدد، وفي مجالات كثيرة أخرى من مجالات التعاون الدولي، لم تقطع الدول سوى نصف الطريق نحو حل المشاكل التي تنشأ عنها جميعاً. إنها تدخل في التزامات، وعندئذ تجد أنها لا تستطيع أن تنفذها، أو لا تود أن تنفذها، أو تنفذها تنفيذاً جزئياً.

مما يجيء في وقته أن يؤكد مشروع القرار A/57/L.48 من جديد النداء إلى الدول لتصبح أطرافاً في الاتفاقية، ولتوائم تشريعاتها الوطنية مع الأحكام الواردة في الاتفاقية، ولتضمن أن تنفذ تنفيذاً مناسباً، وتحسن تنفيذ الاتفاقات الدولية وتعزز الظروف التي تضمن تنفيذ الصكوك الطوعية.

وبالرغم من هذا التقدم الذي لا يمكن إنكاره، لا تزال المحيطات تتعرض لمأساة متعددة الوجوه. فكثير من المشاكل التي كانت قائمة قبل اعتماد الاتفاقية لا تزال بانتظار الحل والبعض الآخر أصبح في حالة أسوأ. ولا تزال هناك صراعات إقليمية تعدد تهديداً مستمراً للأمن الدولي. ولا يزال الحيز المحيطي يهدده بشكل خطير التلوث المتزايد. والكارثة التي وقعت على السواحل الشمالية لأسبانيا والمياه المجاورة لها، وربما المناطق البحرية للبرتغال، ليست سوى حلقة واحدة أخرى في عملية مدمرة يسببها النشاط البشري في البحار وتزايدت عبر العقود الأخيرة. والمعلومات التي قدمها فريق الخبراء المشترك بشأن الجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية، والمؤتمر العالمي المعني بالمحيطات والسواحل في مؤتمر ريو + ١٠ تشير الانزعاج بالفعل. وعلى وجه الخصوص عندما تسرد آثار التلوث، بما في ذلك التلوث الكبير لحيز محيطي واسع، وتدني حالة بعض الأنواع بل اختفاؤها، وتدمير أشجار المانغروف، والشعاب المرجانية والتغيرات المناخية وتغيرات التعادل الحراري المتزايدة.

هذا، مع العلم بأن سريان اتفاق ١٩٩٥ المتعلق بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والخفض الذي جرى مؤخراً لأنشطة صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة ما زال من العلامات الإيجابية. لكن لا يزال الصيد غير المشروع، وغير المبلغ عنه وغير المنظم له أثر عكسي على محاولات الحفاظ على الموارد الحية للبحار وضمان استخدامها استخداماً مستداماً. وواضعو الاتفاقية لم يتنبأوا بزيادة ونطاق الجريمة على محيطات وبحار اليوم.

ويجب على المجتمع الدولي أن يتعامل مع هذه الحالات الحاسمة باعتبارها أمراً عاجلاً رغبة في وقف تدهور البيئة البحرية، واستنفاد الموارد الحية وانعدام الأمن بشكل متزايد. ولكن وضع صكوك جديدة وقواعد جديدة ليس هو

فالجزر تسكن المحيطات، وكلاهما جزء لا يتجزأ من بيئة وحيدة يحدث كل منهما تأثيرا حيويًا على الآخر. فالحيط هو الذي يشكّل الناس، وتقاليدهم وثقافتهم؛ والحيط هو الذي يعد بالفرص للمستقبل.

ونحن نأخذ مأخذ الجد أن مجتمعاتنا هي أمناء معترف بهم على مناطق كبيرة من محيطات وبحار العالم. فللجزر نصيب كبير من التنوع البيولوجي الحيوي عالميا، والذي هو الآن معرض للضغط بصورة متزايدة؛ وتقف بلداننا في الصدارة من المكافحة ضد التغير المناخي. وتشير هذه العوامل لشبكة معقدة من القضايا المحلية والعالمية والحاجة الواضحة لاتخاذ اتجاه تكاملي في التعامل معها.

وهي عوامل تكوّن إدراكنا لحقوق الدول والتزاماتها ومسؤولياتها بشأن المحيطات ومواردها. وهي الأسباب التي تحدد اهتمامنا بنظام المحيطات وسلامتها وأمنها.

ونريد أن نشكر رئيس اجتماع الدول الأطراف، السفير دون مكاي من نيوزيلندا ولجنته الرفيعة المستوى على الفعاليات الرائعة التي بدأت أمس إحياء للذكرى العشرين لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

والمناسبة جديرة بالاحتفال. وهي أيضا مناسبة للتفكير مليا في الإسهامات المقدمة لتطوير الاتفاقية؛ وفي المنجزات والتحديات خلال عقدين من الخبرة. ونحتاج لذلك إلى أن نتطلع باتجاه العقد المقبل وما بعده، وأن نتحرك لكي نعالج القضايا الأكثر إلحاحا التي تؤثر الآن على محيطاتنا.

ولنتذكر أن الاتفاقية هي اتفاقية خليج مونتيجو - وأن إعلانها في جامايكا يمثل دليلا على الأهمية التي توليها جميع الدول الجزرية للاتفاقية. والحق أنها تعد إشادة مناسبة بجامايكا وبالإسهام البارز جدا الذي قدمته تلك الدولة في تطوير الاتفاقية. وجامايكا هي موطن السلطة الدولية لقاع البحار.

ومن الجلي أن عدم امتثال الدول لا يعود في كثير من الحالات إلى الافتقار إلى الإرادة السياسية وإنما إلى الافتقار إلى المعلومات والموظفين المدربين والمعدات وانعدام أو ضعف المؤسسات الوطنية أو التشريعات الوطنية الوافية. ولهذا السبب لاحظنا مع الارتياح أن مشروع القرار يعترف بأن البلدان النامية، على وجه العموم، هي في وضع غير مؤات من حيث الامتثال للالتزامات المنبثقة عن قانون البحار الجديد. ونرى أن هناك عدة فقرات من منطوق مشروع القرار (A/57/L.48/Rev.1)، جميعها في الجزء العاشر من المشروع تتضمن توصيات لتعزيز القدرات، خاصة قدرات الدول النامية، لكي تكون في وضع يمكّنها من تطبيق الاتفاقية والاستفادة من استغلال مستدام للمحيطات والبحار.

إن المهمة الأساسية التي أمامنا هي ضمان تمكّنا من تعزيز مستوى تنفيذ الاتفاقية، امتثالا لالتزاماتها والتزامات صكوكها التكميلية، وذلك عن طريق جملة أمور، منها زيادة وتنسيق المساعدة للدول النامية التي تحتاج إليها. وهذه المهمة لا يمكن أن تنتظر.

وفي احتفالنا بالذكرى العشرين لفتح باب التوقيع على الاتفاقية، يمكننا أن نتذكر أنه في عام ١٩٦٧، لدى إلقاء الخطاب الذي بدأ العملية التي توّجت باعتماد الاتفاقية، دعا سفير مالطة، آرفيد باردو، دول العالم إلى التيقظ للأخطار التي هددت بتخريب المحيطات. كان ذلك قبل ٣٥ سنة. وبعد خمس وثلاثين سنة، فما زالت الأخطار باقية. وقد حان الوقت لنا لأن نفتح أعيننا قبل فوات الأوان.

السيد سليد (ساموا) (تكلم بالانكليزية): أتشرف بأن أتكلّم بالنيابة عن الـ ٣٧ بلدا الأعضاء في اتحاد الدول الجزرية الصغيرة الممثلة في الأمم المتحدة.

جعلها فعالة فعالية تامة من خلال التنفيذ المتسق وبطريقة تحفظ سلامتها وطابعها.

وتحتل الاتفاقية مكانا مركزيا في التطلعات الإنمائية للدول الجزرية الصغيرة النامية. ويمثل نظام المنطقة الاقتصادية الخالصة، بصورة خاصة، مستودعا رئيسيا للموارد والفرص. علما بأن التحدي لبلداننا، وبدون شك لبلدان أخرى، يتمثل في التغلب على العراقيل التي تحول دون تعزيز القدرات والعراقيل التكنولوجية التي تمنع مجتمعاتنا من استغلال هذه المنطقة بصورة تامة وفعالة.

ولأحكام نظام الجزر تأثير هام في الاعتراف في جدول أعمال القرن ٢١ بالرابطة الجوهرية بين المحيطات والدول الجزرية. وقد أولى الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ اعترافا دوليا بـ "الحالة الخاصة" للدول الجزرية الصغيرة النامية. وظل هذا هو العمود الفقري لبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة لجميع الجزر الصغيرة.

وتم مؤخرا، في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في جوهانسبرغ، التوصل إلى اتفاق دولي بشأن مجموعة من الالتزامات والجدول الزمني، ضمن أمور أخرى، لحفظ أو إعادة الأرصد السمكية المستنزفة وتقليص الإفراط في صيد الأسماك، ومن أجل تطبيق اتجاه النظام البيئي للتنمية المستدامة للمحيطات. وكان هناك اتفاق بشأن الحاجة لتنفيذ متسق للاتفاقيات المتنوعة، والمعاهدات والاتفاقات المعنية بالتنوع البيولوجي البحري، والتلوث، والبحث العلمي وسلامة وحماية البيئة البحرية.

وهذه مسائل تقع في نطاق الاتفاقية وتتماشى مع أحكامها. وسوف نؤكد الحاجة لضمان الارتباط بين الأبعاد القانونية للحقوق والالتزامات المحددة في إطار الاتفاقية، والأبعاد البرنامجية الموضوعية فيما يتعلق بالتنمية المستدامة المنصوص عليها في جدول أعمال القرن ٢١، والآن في خطة

وقد شاركت الدول الجزرية الصغيرة بنشاط في مفاوضات الاتفاقية. ويمكن للمرء أن يشير إلى الأحكام المتعلقة بنظام الجزر، كما يمكن للمرء أن يشير إلى أحكام أخرى في الاتفاقية، بوصفها من بين مجالات عديدة قدمت فيها الوفود الجزرية إسهامات هامة وموضوعية.

وبلدان اتحادنا تعتر وتفخر بصفة خاصة بأن تذكر الأدوار التاريخية والجديرة حقا بالاحتفاء التي اضطلع بها الأستاذ آرفيد باردو من مالطة والسفير تومي كوه من سنغافورة - وغيرهما من رجال الدولة المرموقين والشخصيات المتميزة من الدول الجزرية. إن كثيرين، مثل القاضي دوليفير نيلسون من غرينادا، رئيس المحكمة الدولية لقانون البحار؛ والسفير استايا ناندان من فيجي، الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار؛ والقاضي لينوكس بالاه من ترينداد وتوباغو؛ والقاضي خوسيه لويس خيسوس من الرأس الأخضر، يواصلون التقليد الرائع للخدمة والإسهام المتميزين.

وبصورة أكثر عمومية، نحتفل باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لذاثها - باعتبارها إنجازا عالميا بارزا من حيث رؤيتها وابتكارها وطموحها. وقد صمدت الاتفاقية في وجه تحديات وضغوط الـ ٢٠ سنة الماضية وما زالت تمثل حجر الزاوية في نظام المحيطات وسلامتها وأمنها. وتعني الاتفاقية بأهمية ومصداقية الأمم المتحدة نفسها. إذ إنها تمثل إعادة تأكيد لمبادئ المنظمة.

وإذا وضعنا في الذهن المصادقات الأخيرة، بما فيها مصادقة شقيقتنا دولة توفالو، نلاحظ مع الارتياح أن الاتفاقية توشك أن تحظى بالقبول العالمي من المجتمع الدولي، ونحن نتطلع لليوم الذي تصبح فيه عالمية فعلا.

وتضع الاتفاقية النظام والإطار القانونيين؛ فهي شاملة ومتكاملة في آن واحد، وتوفر أساسا سليما ومتوازنا للجهود الوطنية والإقليمية والدولية. ولتحتاج جميعا لأن نكفل

القصوى لهذه المسألة وسنواصل حشد جهودنا حفاظا على مصالحنا وتعبيرا عن شواغلنا، بما في ذلك من خلال برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، وعمل العملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة المعنية بشؤون المحيطات وقانون البحار.

وقد رحبت بلداننا المتحالفة بإعداد العملية الاستشارية، ووفّرنا لها كل دعم ممكن. وحُزرت شخصيا على امتياز الاضطلاع بدور في المشاركة برئاسة العملية الاستشارية في اجتماعها الثلاثة المعقودة حتى اليوم. وكما يتضح من تقارير العملية الاستشارية المقدمة إلى الجمعية العامة، وقد ورد آخرها في الوثيقة A/57/80، فإننا نعتقد أن ذلك قد شكّل تطورا أكثر فائدة وإيجابية في استعراض الاتفاقية وتقييمها وتنفيذها، ويسر مجموعتنا أنه قد تم الاعتراف بعمل ومساهمة العملية الاستشارية، وأنه يتعين مواصلة عملها.

إن الأنشطة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار كانت في السنوات العشرين الماضية بعيدة المدى، ومن ثم يستحيل تقريبا الاطلاع على التطورات بشأنها من دون الرجوع إلى التقرير السنوي للأمين العام. فهو تقرير متميز بجودته وبمهارة حبه، وإن نطاق تغطيته والجهود الرامية إلى جعله مواكبا للحالة الراهنة قدر المستطاع، واضحة كل الوضوح. ونعرب للأمين العام وللسيدة أنيك دي مارفي خاصة، ولكل زملائنا العاملين في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، عن أسمى آيات التقدير والتهاني.

السيد بوكالاندر (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية):

يسر جمهورية الأرجنتين سرورا كبيرا أن تشارك في الاحتفاء بهذه الذكرى. ولقد كانت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بالنسبة إلى الأرجنتين مصدرا للمنافع والتحديات. ثم إن أعمال حقوقها السيادية في الموارد الطبيعية في منطقتها

جوهانسبرغ التنفيذية. وفي ذلك الصدد، ترحب بلداننا بالخطوات المشار إليها في مشروع القرار A/57/L.48 بشأن المحيطات وقانون البحار وفي مشروع القرارين المتعلقين بمصائد الأسماك A/57/L.49 و A/57/L.50 في سبيل تنفيذ خطة جوهانسبرغ. ونقدر بشكل خاص الدعوة الواردة في مشروع القرار بشأن المحيطات لوقف إهدار التنوع البيولوجي البحري والتأكيد على المناهج الإقليمية المتكاملة المعنية بشؤون المحيطات.

إن اتساع المحيطات وطابعها المعقد يثيران لدى كل الدول مشاكل فعلية في التنفيذ. وهذه هي الحال بالطبع بالنسبة إلى البلدان الجزرية، خاصة نتيجة انعدام المهارات والموارد. وإن كفاءة مجموعة واسعة النطاق من أنشطة بناء القدرات تبقى أولية قصوى بالنسبة إلى البلدان الجزرية الصغيرة النامية.

وأود القول إننا رغم ذلك نبذل كل جهد لمعالجة الوضع. فالآليات والمناهج الإقليمية التي جرى تطويرها خلال ٢٠ عاما أسفرت عن نتائج مفيدة وإيجابية في كل مناطقنا. وهي تدابير عملية للتعاون ولعلها الخيارات الواقعية الوحيدة المتوافرة للبلدان الصغيرة مثل بلدنا. وفي العديد من الأمثلة، كما هي الحال بالنسبة إلى آلية مصائد الأسماك الإقليمية التابعة للجماعة الكاريبية، وإلى السياسات الإقليمية العامة التي تعنى بالمحيط الهادي والتي جرى تطويرها مؤخرا، فإن بلدان المنطقة نفسها تأخذ بزمام المبادرة. ونشكر شركاءنا في التنمية والمجتمع الدولي على مساعدتهم ودعمهم، وندعوهم إلى مواصلة التزامهم.

إن المناطق البحرية والساحلية هي من أهم الضروريات لحياة الانسان؛ وهي أيضا أكثرها عرضة للتلوث. والنظم البحرية والساحلية الصحية شرط مسبق ومطلق لاستدامة البلدان الجزرية. ونحن نعتبر الأولوية

ونأمل أن يدخل اتفاق التنفيذ لعام ١٩٩٥، وإننا طرف فيه، حيز النفاذ قريبا، مما ييسر تحديدا أفضل لمهام دول العَلم، والشفافية في إدارة صيد الأسماك في أعالي البحار ومكافحة التسجيل المزدوج. وتشترك الأرجنتين مشاركة نشطة في عمل اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان. وتوفر المادتان ٦٥ و ١٢٠ من الاتفاقية لقانون البحار الإطار للاعتراف باختصاصها.

ومنذ تصديق الأرجنتين على الاتفاقية، فإنها قد شددت على ضرورة تنظيم النقل البحري للمواد المشعة بشكل أفضل. وما برحت القواعد والتوصيات الخاصة بالمنظمة البحرية الدولية وبالوكالة الدولية للطاقة الذرية تشكل تطورا هاما في مجال إعداد ذلك التنظيم. ولكن ثمة تهديدات جديدة تتطلب مواصلة وضع القواعد ضمانا لأمن ذلك النوع من النقل.

وهناك وقائع دولية جديدة يجب أن نواجهها. وفي ذلك الصدد، تؤيد الذين يعتقدون بضرورة إعادة النظر في نطاق بعض قواعد قانون البحار بغية التصدي للإرهاب الدولي. وفي ذلك الصدد، تعكف المنظمة البحرية الدولية على تحسين الفهم وتحقيق الدول مزيدا من الرقابة على مشغلي السفن الحاملة العَلم واستكمال فرض السلطة في دول الميناء.

وصادقنا أيضا على البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود وتهريب المهاجرين. ونركّز أيضا على قواعد التعاون التي وردت في اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٨٨ لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، والتي تكمل القواعد المنصوص عليها في اتفاقية قانون البحار.

وتنص اتفاقية ١٩٨٢ على وجوب التعاون للقضاء على أعمال القرصنة. وإذا كان لا بد من توضيح ذلك

الاقتصادية الخالصة، وفي جرفها القاري قد أدى إلى تعزيز رفاهية سكانها وأوجد توقعات إيجابية للأجيال المقبلة.

إن الأرجنتين تملك خطا ساحليا يمتد مسافة تزيد على ٨٣٤ ٤ كيلومترا، ومنطقة اقتصادية خالصة تزيد مساحتها على ١,٥ مليون كيلومتر مربع، وربما أكثر من مليوني كيلومتر مربع من الجرف القاري. واتساع نطاق تلك المساحات البحرية، وكون الأرجنتين والبرازيل وأوروغواي هي البلدان الساحلية الواقعة جنوب شرقي المحيط الأطلسي، أمران يفرضان تحديات تتحمل بلادي مسؤوليتها، من خلال تطبيق القانون الدولي إلى جانب القواعد المحلية المتعلقة بهذا الشأن.

لقد اعتمدت الأرجنتين، في جملة أمور أخرى، القانون المعني بخطوط الأساس والأحياز البحرية، والنظام الاتحادي لصيد الأسماك، والقانون المعني بالبحوث العلمية والتقنية في المياه الخاضعة للولاية القضائية الوطنية، والنظام المعني بجمع الموارد البحرية الحية في مجال تطبيق اتفاقية حفظ الموارد البحرية الحية لأنتاركتيكا، والقانون المعني بحظر صيد الحيتانيات، والقانون المعني بإنشاء اللجنة الخاصة بالحدود الخارجية للجرف القاري.

وأحرزنا تقدما ملحوظا في ترسيم الحدود الخارجية للجرف القاري. وجرى هذا العمل تحت رعاية لجنتنا الوطنية للحدود الخارجية للجرف القاري. وإن مد الموعد النهائي لتقديم التقارير إلى لجنة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حدود الجرف القاري، قد يسر عمل البلدان التي تواجه صعوبات مالية وتقنية لإجراء هذا الترسيم.

إننا نقدّر أنشطة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في مجال صيد الأسماك. وقد شاركنا في وضع قانون المصائد المسؤولة وخطط العمل، ولا سيما تلك المتعلقة بصيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه.

ولا بد لنا من الحفاظ على سلامة الاتفاقية ولا بد أن يحرص أطرافها كل الحرص على ألا تعيد كتابتها بعد ذلك الاجتماع.

ولقد أنشأت الجمعية العامة العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة لتكون محفلاً يمكن لأعضائه اقتراح قضايا معينة تناولها الوكالات المتخصصة في المنظومة بالبحث. والأرجنتين تؤيد هذه العملية وسوف تواصل تأييدها لها.

ويرى الأمين العام أن الأمانة العامة للأمم المتحدة أصبحت أمانة للاتفاقية بحكم الواقع. ونحن نرحب بهذا التطور إذا انطوى على مركزية الأنشطة. غير أنه لا يمكن ولا ينبغي أن تتضمن هذه المهمة أي تقييم لمواءمة القواعد الوطنية مع اتفاقية قانون البحار. فمسؤولية هذا التقييم تقع على عاتق الدول التي لم تتنازل عنها إلا وفق المنصوص عليه في الجزء الخامس عشر من الاتفاقية.

وينبغي ألا تكون للوكالات المتخصصة جداول أعمال خاصة بها لدى تناولها للقضايا المتصلة بقانون البحار. وعلينا أن نتلافى أي تسلط مواضيعي من جانب الوكالات يمكن أن يؤدي إلى مشاكل تؤثر على كل الأعضاء. ومن الصعب بوجه خاص على البلدان التي لا تتوفر لها موارد كافية أن تتعامل مع "المفاوضات المتجولة" لقضايا المحيطات. ويجب أن تعقد أهم الاجتماعات في مزار الوكالات التي يتواجد فيها المتخصصون.

ونحن ندرك تزايد أهمية عمل المنظمات غير الحكومية في صياغة الاقتراحات بشأن القضايا المتصلة بالمحيطات. وتود الأرجنتين أن تحافظ على حوار مثمر معها.

وإننا نشيد بعمل المحكمة الدولية لقانون البحار، فهي هيئة قضائية تكتسب أهمية متزايدة بوصفها آلية لحل الخلافات وذات اختصاص معين في المجالات التي تنظمها الاتفاقية.

الواجب بشكل أكبر، يكون من الضروري التفاوض بشأن وضع قواعد جديدة بغية تفادي أي تفاسير شاذة وواسعة النطاق للقانون الدولي.

لقد زادت الأرجنتين معرفتها بأحيازها البحرية زيادة كبيرة ويسرت برامج البحوث العلمية التي تقوم بها الدول الثالثة. وساهمت الاتفاقية بالتأكيد في تحقيق ذلك التطور. ونشدد على الدور القيم الذي اضطلعت به اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية في ذلك الشأن.

إن الاتجاه الداعي إلى تحييد الأوقيانوغرافيا الميدانية - والتي تمثل مفهوما لم يرد في الاتفاقية، ويشمل أنشطة أوقيانوغرافية تهدف أساساً إلى الجمع الفوري للمعلومات لتوفير خدمات من قبيل التنبؤات الجوية والبحرية - يتطلب اتخاذ تدابير لتنظيم الأنشطة بشكل يضمن مشاركة الدول الساحلية مشاركة كافية، وفقاً للقانون الدولي.

ونحن نلاحظ أن آلية نقل التكنولوجيا البحرية المبينة في الجزء الرابع عشر لم تنفذ لآن. وأصبحت هذه القضية حساسة بوجه خاص في السنوات الأخيرة نظراً لتجدد الاهتمام بآثار العمليات المناخية والمحيطية والساحلية على الحياة على الأرض.

وجاء اعتماد سلطة مدونة التعدين خطوة أساسية. فعلى السلطة أن تواصل العمل في إعداد القواعد البيئية والتوصيات للأطراف. وتأتي المبادئ التوجيهية البيئية خطوة أولية نحو وضع نظام للوائح يكتمل شكله تدريجياً بتزايد المعرفة بالمناطق. ونحن نعيد تأكيد دعمنا للسلطة ونحث الدول على الإسهام في عملها.

ونرى أن اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية هو الحفل الملائم لتفسير اللوائح والنظر في أدائها وتنفيذها. وإذا قيل إن الاجتماع إداري محض بطبيعته فإن هذا القول لا يراعي الطابع السيادي للأطراف ولا نطاق مسؤولياتها.

الراحل لدى الأمم المتحدة، السيد آرفيد باردو، الذي يتعين أن نعطي حقه، عن ظهور مفهوم أن تصبح حدود الولاية القضائية الوطنية تراثا مشتركا للإنسانية. كذلك يجب أن نشيد ببعض الشخصيات المبرزة من الجماعة الكاريبية - القاضي لينوكس بالاه من ترينيداد وتوباغو؛ والقاضي دوليفير نيلسون من غرينادا؛ والسيد كينث راتاري والقاضي باتريك روبنسون من جامايكا؛ والقاضي الراحل إدوارد لاينغ من بليز - لإسهامهم القيم في إعداد الاتفاقية.

ودول الجماعة الكاريبية ترحب بهذه الفرصة لتأكيد أهمية الاتفاقية التي توفر إطارا قانونيا كليا للأنشطة في المحيطات. فبعد عشرين عاما تظل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هي التعبير الرمزي للالتزام المجتمعي الدولي بالفعالية في إدارة وحماية موارد محيطات وبحار العالم. فالاتفاقية ترمي إلى كفالة المساواة والعدل في استغلال هذا الإرث المشترك.

ونود، مع تقديم شكرنا إلى الأمين العام على تقريره إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة، أن نشيد بشعبه شؤون المحيطات وقانون البحار، على عملها الممتاز في تنسيق ورصد الكثير من الأنشطة المتنوعة المتصلة باستخدام المحيطات والبحار. ونلاحظ بارتياح أن المؤسسات الثلاث التي أنشأها الاتفاقية تفي بولاياتها بفعالية.

إن السلطة الدولية لقاع البحار، وقد فرغت من وضع قواعد ولوائح استغلال العقيدات المؤلفة من عدة معادن، في المنطقة، تصدر الآن عقودا لاستغلال هذه المعادن. ونحن نتطلع إلى الوقت الذي يوجد فيه استغلال تجاري لهذه المعادن. فضلا عن هذا، فقد بدأت السلطة في دراسة جدوى استغلال المعادن الأخرى في المنطقة. ولا بد من التثناء مرة أخرى على السلطة الدولية لقاع البحار لعدد برامج

وأخيرا، فاتفاقية عام ١٩٨٢ عهدت إلى لجنة حدود الجرف القاري بولاية بالغة الحساسية. ولهذا الدور أهمية رئيسية، وهو يتطلب أقصى قدر من الكفاءة والنشاط العلمي والشفافية في قرارات اللجنة ومناقشاتها. وبالمثل، فإن وجود الخبراء الأرجنتينيين في المحكمة وفي لجنة حدود الجرف القاري واللجنة القانونية والتقنية التابعة للسلطة الدولية لقاع البحار، دلالة واضحة على التزامنا تجاه الهيئات التي تنشئها الاتفاقية.

ونحن نشيد بالمفاوضين في المؤتمر الثالث لقانون البحار. فتلك العملية ستصبح أكثر المفاوضات تعقيدا في تاريخ العلاقات الدولية المعاصرة. وقد جاء نجاح نتائجها عن طريق جهود أشخاص يسيرون بحكمتهم إيجاد توازن دقيق بين المصالح المنبثقة عن الاتفاقية. ونرجو أن يحتذى هذا المثل في مجالات القانون الدولي الأخرى التي يمكنها أن تستفيد من هذه الحكمة.

السيدة تايلور روبرتس (جامايكا) (تكلمت بالانكليزية): يشرفني أن أدلى بهذا البيان باسم الـ ١٤ دولة الأعضاء في الجماعة الكاريبية والأعضاء في الأمم المتحدة، في هذه الذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

كذلك تود الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية أن تؤيد البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لساموا باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

وبالنسبة لجامايكا، فهذه المناسبة أهمية خاصة. ففي خليج مونتيجو على الساحل الشمالي لجامايكا وبعد سنوات طويلة من المناقشة والمداولات الحامسية، فتح أخيرا باب التوقيع على الاتفاقية في عام ١٩٨٢.

وتشيد دول الجماعة الكاريبية إشادة خاصة بمالطة، الدولة الجزرية الصغيرة الصديقة، وإشادة خاصة بسفير مالطة

والاستخدام المستدامين لموارد المحيط. واستكملت هذه الجهود بالدعم المقدم من بلدان مثل كندا، والنرويج، والولايات المتحدة، واليابان، وبلدان الاتحاد الأوروبي، وكذلك من الوكالات الدولية، بما في ذلك المنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

ونحن نشاطر رئيس تحالف الدول الجزرية الصغيرة الرأي الذي أعرب عنه والقائل بأنه يمكن للنهج الإقليمي أن يكون أداة فعالة في تعزيز التعاون وتشجيع التنفيذ. وفي هذا الصدد، نود أن نشير إلى بعض الصكوك الإقليمية، مثل آلية البحر الكاريبي الإقليمية لمصائد السمك، التي أنشئت لمساعدة بلدان الجماعة الكاريبية في جهودها لتحقيق الإدارة والتنمية المستدامتين للموارد السمكية.

واتفقت البلدان الكاريبية على التعاون في تنفيذ نظام لرقابة دول الميناء كي تضمن القضاء على النقل البحري الذي هو دون المستوى من المنطقة. ونحن ندرك أن المشكلات المتعلقة بالتسجيل المفتوح وصيد السمك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، تؤثر أيضا على بعض بلدان المنطقة، ولذلك تتطلب منا الاهتمام.

كما أن هناك حاجة مهمة إلى نُهج جديدة للعلوم والتكنولوجيا البحرية وإلى نُظم إدارة مصائد الأسماك التي تتناسب أكثر مع الدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان النامية عموما. وتحتاج هذه القضية إلى معالجتها بصورة أحدى ضمن إطار تنفيذ الاتفاقية.

وتحدد المادة ١٢٣ من الاتفاقية واجبات الدول المطلة على بحار مغلقة أو شبه مغلقة. وبغية تفعيل هذه المادة، اتخذت دول الجماعة الكاريبية خطوات لاستحداث مبادرات إقليمية من أجل حماية البيئة البحرية. وساعد برنامج الأمم

التدريب التي تنظمها على الجوانب التقنية والعلمية للتعدين في أعماق البحار.

إن التقرير المقدم من الدول الأطراف في المحكمة الدولية لقانون البحار من أجل تسوية المنازعات، منذ إنشائها في عام ١٩٨٦، هو دليل على الأهمية التي توليها الدول الأطراف للمحكمة وعلى تطور الولاية القضائية لهذه المؤسسة.

وكانت أعمال لجنة حدود الجرف القاري مفيدة للغاية في مجال وضع المبادئ التوجيهية للبلدان الراغبة في تقديم دعاوى تتعلق بالحدود الخارجية للمنطقة البحرية الخاضعة لولايتها القضائية الوطنية. ونحن ندعم بالكامل اللجنة في مداواتها بشأن أول دعوى، قدمتها روسيا، تتعلق بجرف قاري موسّع.

وبالنسبة لبلدان الجماعة الكاريبية، تحد ندرة الموارد والقدرة المحدودة من التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات المتعلقة بها. وكما ورد في تقرير الأمين العام، تواجه دول أخرى هذا التحدي. وكان لمثل هذه العوامل أثر سلبي على قدرة هذه الدول على التنفيذ الفعال للاتفاقية، وبالتالي على الاستفادة من أحكامها.

وهناك نداءات متكررة في المحافل التي تُناقش فيها القضايا المتعلقة بالمحيطات والبحار كي تنضم البلدان إلى الاتفاقية أو تصادق عليها. ولقد لبت بلدان الجماعة الكاريبية هذه النداءات وجعلت كل الدول الأعضاء الأربع عشرة من المصادقة على الاتفاقية أمرا ذا أولوية. وفي الحقيقة، يمكننا أن نزعّم أن ٨٠ في المائة من دول منطقة البحر الكاريبي وأمريكا اللاتينية الأوسع نطاقا قد صادقت على الاتفاقية.

وبرغم قلة الموارد، فقد أحرزت بلدان الجماعة الكاريبية تقدما مشجعا في جهودها من أجل الإدارة

ولا يزال عدم كفاية الحماية المتوفرة للدول الساحلية التي تقع على الطرق الملاحية من النظم الموجودة التي تحكم نقل النفايات الخطرة شاغلا رئيسيا لبلدان الجماعة الكاريبية. ونود أن نعيد التأكيد على قلقنا العميق إزاء استخدام البحر الكاريبي طريقا لمرور شحنات هذه المواد الخطيرة، وذلك بالنظر إلى الطبيعة شبه المغلقة لهذا البحر والعواقب المدمرة المحتملة والطويلة الأجل لأي حادث تكون هذه الشحنات الخطرة طرفا فيه. وينبغي أن نعيد إلى الأذهان أن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية تعتمد إلى حد كبير على البحر المحيط بها بوصفه مساهما رئيسيا في اقتصاداتها، بما في ذلك صيد الأسماك والسياحة. لذلك يجب الاستمرار في بذل الجهود في المحافل الملائمة لمعالجة هذه القضية.

وعملا باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تقوم البلدان الكاريبية بوضع نهج إداري متكامل للبحر الكاريبي في إطار التنمية المستدامة. ونحن نرى أن البحر الكاريبي وأنظمتها البيئية الهشة لم تعد قادرة على تحمل الحجم الهائل للطلبات المفروضة عليها بدون نهج إداري شامل ومتكامل. ومن المتوقع أن يضع الفريق العامل المنشأ تحت إشراف رابطة دول البحر الكاريبي تقريرا عن جهوده لتنفيذ المبادرة، وسيكون هذا التقرير متاحا للجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين في عام ٢٠٠٤.

إن العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة بشأن المحيطات وقانون البحار، التي تم الشروع فيها خلال السنوات الثلاث الماضية، أثبتت أنها أداة فعالة لإتاحة الفرصة أمام المجتمع الدولي كي ينظر في عدد من القضايا الهامة المتعلقة بالمحيطات والبحار ويركز عليها بدرجة أكبر. لذلك فنحن ندعم استمرار العملية خلال السنوات الثلاث القادمة. وتغتنم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية هذه الفرصة أيضا كي تشيد بالرئيس المشارك لهذه العملية - السفير سليلد، ممثل ساموا الدائم، والسيد آلان سيمكوك ممثل

المتحدة للبيئة، من خلال برنامجها للبحار الإقليمية، بلدان البحر الكاريبي أثناء عملية وضع البروتوكول الملحق باتفاقية قرطاجنة المتعلق بحماية البيئة البحرية من التلوث من مصادر وأنشطة برية. ولقد أرسى هذا البروتوكول الأساس لعدد من الأعمال الرئيسية اللازمة وذات الأولوية لتحسين حالة المناطق البحرية في منطقة البحر الكاريبي الكبرى. وتعلق هذه الأعمال بمجالات مثل الصرف الصحي المحلي، ومعامل تكرير النفط، والصناعات الغذائية، والصناعات الكيماوية.

ولا تزال المنظمة البحرية الدولية تدعم جهود البلدان الكاريبية لإنشاء وتطوير إدارتها البحرية الوطنية، وهو ما تعرب بلدان الجماعة الكاريبية عن التقدير له. فسوف تساعدنا هذه البرامج على تنفيذ المعاهدات والصكوك المعنية بالسلامة البحرية، وحماية البيئة، وتيسير حركة الملاحة البحرية الدولية.

إن مركز الجماعة الكاريبية لتغير المناخ، الذي أنشأه رؤساء حكومات الجماعة الكاريبية بوصفه كيانا قانونيا، لديه هدف عام يتمثل في دعم جهود بلدان الجماعة الكاريبية في التغلب على الآثار السلبية للتغير المناخي العالمي، ولا سيما ارتفاع مستوى البحر في المناطق الساحلية.

وتود حكومات الجماعة الكاريبية أن تشيد بالمكسيك لقيامها في أيار/مايو ٢٠٠٢ بتنظيم المؤتمر المعني بتعيين الحدود البحرية في منطقة البحر الكاريبي من أجل تسهيل المفاوضات بشأن تعيين الحدود البحرية في المنطقة. وتتسم المناطق الخاضعة للولاية القضائية للعديد من دول الجماعة الكاريبية بوجود مطالبات متشركة، وسيكون للاختتام الناجح لهذه المفاوضات أثر إيجابي على إدارة الموارد البحرية والاستخدام الاقتصادي لها. ولا بد أيضا من الإشادة بمشاركة شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في هذه المبادرة.

بحري مستقر وسلمي. ولذلك، يناشد وفدي البلدان التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية أو في الاتفاق، أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن.

وقد ناقش الاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف في الاتفاقية، المعقود في نيسان/أبريل من هذا العام، مسألة تعزيز دور الاتفاقية، الذي يقتصر الآن على مواضيع إدارية ومالية. وفي حين أننا نتفهم وجهة نظر بعض الدول الممثلة في أنه نظرا لقلّة الأحكام المحددة في الاتفاقية، فإن الاجتماع ليس المحفل المناسب لمناقشة مسائل موضوعية، فإن وفدي يدعم تعزيز دور الاجتماع من خلال مناقشة مسائل موضوعية. فالاجتماع هو المحفل الأعلى الذي أوجدته الاتفاقية، ونحن نرى أن عدم وجود أحكام محددة لا يعني أن المسائل الموضوعية لا يمكن مناقشتها في الاجتماع. وقد شهدنا حالات مماثلة لمنظمات دولية أخرى ابتكرت واضطلعت بأدوار ومهام جديدة نتيجة لإرادة الدول الأطراف.

ويعتقد وفدي أن التعاون بين الدول الساحلية المتجاورة لا غنى عنه للإدارة الفعالة للبحار. بموجب الاتفاقية. ونظرا لأن الاتفاقية دخلت حيز النفاذ في عام ١٩٩٤، فقد أخذ تيبيلور في منطقة شمال شرق آسيا نظام بحري جديد. ويسرنا أن نلاحظ أن الدول الساحلية الثلاث في شمال شرق آسيا - جمهورية كوريا والصين واليابان - أبرمت اتفاقا ثلاثيا لصيد الأسماك، تاركة تعيين الحدود النهائية للمنطقة الاقتصادية الخالصة فيما بينها معلقة. وإدراكا للأهمية المتعاظمة لتعيين الحدود البحرية تدور مفاوضات الآن مع الدول المجاورة في المنطقة بشأن تعيين الحدود البحرية للمنطقة الاقتصادية الخالصة.

في الختام، يود وفدي أن يؤكد على أهمية الاتفاقية والعلاقات التعاونية بين الدول الأطراف في الاتفاقية. ولضمان استخدام المحيطات والموارد البحرية استخداما سلميا

المملكة المتحدة - على الأسلوب الفعال الذي أدارا به أعمال الجلسات.

ولاشك في أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار توفر أساسا سليما للإدارة والاستخدام المستدامين للمحيط وموارده. فالاتفاقية عنصر هام في تيسير التعاون بين البلدان وهي تسهم في تقدم السلم والأمن. إلا أنه لا يمكن تحقيق هذه الأهداف بالكامل إلا إذا تحققت قبول عالمي للاتفاقية.

السيد سون جون - يونغ (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): باسم حكومة جمهورية كوريا، أود أن أعرب عن تقديري للسفير دون ماكاي وللجنة الرفيعة المستوى، ولكل من أسهموا في إنجاح إحياء هذه الذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونعرب عن امتناننا أيضا للأمين العام وللموظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على تقريرهم عن المحيطات وقانون البحار (A/57/57 و Add.1).

إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية يشكّلان صكين دوليين أساسيين يغطيان نظام الملاحية الجديد للمجتمع الدولي. وبدخول الاتفاقية حيز النفاذ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أصبحت بمثابة الوثيقة العظمى للمحيطات. ويسر وفدي أن يلاحظ أن ١٣٨ بلدا أصبحت دولا أطرافا في الاتفاقية وأن ١٠٨ بلدان أصبحت أطرافا في الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية. وفي الحقيقة يدخل العالم الآن عهد نظام بحري جديد يقوم على تقييد شبه عالمي باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وتسهم الاتفاقية إسهاما كبيرا في صون وتعزيز السلم والأمن الدوليين، وكذلك في الاستخدام والتنمية المستدامين للبحار ومواردها. والقبول العالمي للاتفاقية وتطبيقها تطبيقا موحدًا ومتسقًا أساسيان لضمان تطوير نظام

العالمي للمنطقة الساحلية في غيانا وأهمية تطوير هذه الموارد، التي تعتبر أساسية لمستقبل البلاد.

ولاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أهمية خاصة لغيانا. فالمياه الدولية تشكل مجالا من مجالات الاهتمام الرئيسية وتحكمها سلسلة من الاتفاقيات والمعاهدات والاتفاقات. وتحدد الاتفاقية، التي دخلت حيز النفاذ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، إطارا قانونيا ينبغي أن تتم في إطاره جميع الأنشطة المتعلقة بالمحيطات والبحار. وقد جرى تعزيز وتقوية الاتفاقية بشبكة من الاتفاقات العالمية والإقليمية المتعلقة بالبحار والتلوث والأراضي الرطبة والمناطق المحمية ومصائد الأسماك والمواد الخطرة والتنوع البيولوجي وتغير المناخ، من بين أمور أخرى. ولا يمكن المبالغة بالاعتراف بأهميتها العالمية، وترحب حكومة غيانا بالعدد المتزايد من الدول الأطراف التي صدقت على الاتفاقية. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تنضم انضماما كاملا إلى اتفاقية قانون البحار.

وقد بين تقرير اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات أن الحياة على كوكبنا تعتمد اعتمادا كبيرا على المحيطات. وأشار التقرير أيضا إلى أن الرأي التقليدي المتمثل في أن المحيطات مصدر ثروة ووفرة رأي مغلوط وأن التحدي الأساسي الذي يجب التصدي له هو هشاشتها وشحها كموارد. وفي التحرك العالمي الراهن للقضاء على سوء التغذية والجوع والفقر، سلّم المجتمع الدولي في مؤتمر قمة التنمية المستدامة، المعقود مؤخرا في جوهانسبرغ، في جنوب أفريقيا، بأهمية المياه كمصدر رئيسي وعالمي. إن تدهور نوعية الموارد المائية العابرة للحدود، والموتل المادي، والمناطق البحرية الساحلية والقريبة من الشاطئ، والمجري المائية، والاستغلال المفرط للموارد البيولوجية وغير البيولوجية، كلها مسائل لا بد من معالجتها على سبيل الاستعجال. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تقرير الأمين العام الشامل الوارد في الوثيقة

والحفاظ عليها لأجيال المستقبل، فإن تعاون المجتمع الدولي هام أيضا. وبوصف كوريا شبه جزيرة، فإنها تعتمد عادة اعتمادا كبيرا على الموارد البحرية الحية وعلى النقل البحري، وقد بذلت جهودا حثيثة لتعزيز إدارة المحيطات وفقا لأحكام الاتفاقية. وأود أن أكرر الإعراب عن التزام حكومتي بالترويج لنظام للمحيطات منظم ومستقر، بروح من التفاهم والتعاون اللذين شكّلا أساس الاتفاقية.

السيد إسماعيل (غيانا) (تكلم بالانكليزية): بادئ

ذي بدء، أود أن أعرب عن تأييد وفدي للبيان الذي أدلى به في وقت سابق وفد جامايكا باسم وفود الجماعة الكاريبية. وإنه لشرف عظيم لوفدي أن يشارك في هذه الجلسة الاستثنائية للجمعية العامة لإحياء الذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية قانون البحار.

إن تاريخ استقرار وتنمية غيانا مرتبط ارتباطا قويا بالمحيط الأطلسي. وتبلغ مساحة غيانا الإجمالية نحو ٧٠٠ ٠٠٠ كيلومتر مربع وعدد سكانها نحو ٧٠٠ ٠٠٠ نسمة، يعيش معظمهم في الحزام الساحلي الغربي. والسهل الساحلي، الذي يغطي مساحة تبلغ نحو ٥ ٠٠٠ كيلومتر مربع، ينخفض عن مستوى المد البحري بنحو ١,٣ مترا ويدعم أكثر من ٨٠ في المائة من سكان البلاد ومعظم الأنشطة الاقتصادية.

ولذلك، فإن الإدارة المتكاملة والاستخدام الحكيم للمحيطات والمنطقة الساحلية مهمان جدا لتنمية غيانا. وقد اتخذنا خطوات لتنمية قدرتنا على إدارة تنوعنا البيولوجي البحري ومواردنا الساحلية من خلال إنشاء وكالة لحماية البيئة في عام ١٩٩٦ وتعزيز إدارة مصائد الأسماك التابعة لوزارة مصائد الأسماك والمحاصيل والثروة الحيوانية. وتدرك وكالة حماية البيئة في غيانا القيمة العالية للتنوع البيولوجي

قدرتها على إدارة المستوى الحالي لتنميتها بطريقة حسنة التكامل. فذلك سيمكّن البلدان النامية من السعي وراء فرص لتنمية السواحل والمحيطات، مع حماية سلامة نظامها الإيكولوجي وتنوعها البيولوجي.

وكان لاتفاقية قانون البحار دور جوهري في تنسيق الأهداف الإنمائية القصيرة الأجل والطويلة الأجل على الصعيدين الوطني والإقليمي، من خلال إرساء أهداف ومبادئ وأطر واضحة أسفرت عن نتائج ملموسة استندت إلى مشورة خبراء، لتحقيق الفعالية في الإدارة وصنع القرار.

وقدمت الاتفاقية عددا من التجديدات الابتكارية المهمة والقيّمة، كان أهمها المنطقة الاقتصادية الخالصة التي توفر للدول الساحلية كل شيء له قيمة في العمود المائي وباطن أرضه. وهذا بالتأكيد يفضي إلى توزيع أكثر إنصافا للموارد البحرية في مختلف أنحاء العالم، وهو أمر يلقي ترحيبا خاصا من البلدان النامية التي يمكنها الآن أن تستخدم هذه الموارد لصالح قضية النهوض بنوعية حياة شعوبها، بدلا من تركها محتكرة من قِبل حفنة من أساطيل الصيد البعيدة المدى التي تجني الأرباح من بحار إقليمية ضيّقة.

وتنص الاتفاقية على حكم بشأن الترسيم المرجعي النهائي لحدود الجرف القاري وراء ٢٠٠ ميل بحري، من قِبل لجنة فنية تستخدم أكثر المعايير العلمية تطورا في هذا المجال، وتكون مكرّسة للبت في ترسيم الحدود الملائمة، وبالتالي تفادي نشوب نزاعات خطيرة قد تنشأ في غيابها.

ويجب ألا تغيب عن بالنا جهود السفير آرفيد باردو من مالطة الذي تصور مفهوم التراث المشترك للبشرية، المكوّن من الموارد المعدنية الموجودة خارج حدود الولاية الوطنية، والذي ستضاف منافعه، عندما يحين الوقت، إلى اقتصادات البلدان النامية.

A/57/57، والمنشور الصادر عن أمانة الاتفاقية "المحيطات: مصدر الحياة"، سلّط الضوء على العديد من المشاكل التي ظلت شغل المفاوضين الشاغل على مدى السنوات الـ ٢٤ الماضية، والتي ما زالت تحتاج إلى اهتمام عاجل. وهذه المشاكل تتضمن التلوث الناجم عن السفن، وإلقاء النفايات في المحيطات، والقرصنة واللصوصية المسلحة، والاتجار بالمخدرات، وتهريب البشر.

وهذه القضايا تشكل تحديات إنمائية معقدة للاقتصادات الصغيرة المفتوحة مثل اقتصاداتنا في منطقة البحر الكاريبي، كما أنها تتجاوز الحدود الوطنية. وفيما يتعلق بالبلدان ذات السواحل المتلاصقة، والتي لم يُستقر بعد على حدودها البحرية، لا بد من التفكير جديا في إنشاء مناطق تنمية بحرية مشتركة، إلى حين التوصل إلى تسوية يُتفق عليها بشكل متبادل، للحفاظ على موارد الجرف القاري الحالية. ومع ذلك، لا بد من معالجة هذه المسألة بشكل كلي شامل، ومن منظور متوازن يضمن السلام والاستقرار، والنهوض بالنمو الاقتصادي السليم والتنمية المستدامة في البلدان المعنية.

ونسلمّ بأن المحيطات ليست كتلا من المياه المتجانسة؛ والتنوع الكبير الناتج من تيارات مياه المحيطات، ونطاق الجرف، وديناميات الشواطئ والضفاف والشعاب ومصاب الأنهار، تؤثر كلها على تحديات التنمية المستدامة للمحيطات والسواحل.

وحكومة غيانا تدرك أن التقدم العلمي بجميع أشكاله والتطور التكنولوجي سيواصلان اكتشاف إمكانات لم تُطرق بعد لاستخدام المناطق الساحلية والمناطق البحرية والمناطق الاقتصادية الخالصة، ومناطق قاع المحيطات العميق. ولتلبية هذه الاحتياجات ومواجهة التحديات الكامنة في هشاشة موارد المحيطات، تحتاج البلدان النامية، وبالذات الدول الصغيرة وأقل البلدان نموا، إلى موارد جديدة لتعزيز

وأخيراً، تثنى غيانا كل الثناء على المحكمة الدولية لقانون البحار والولاية المنوطة بها، إيماناً منها بأنها ستسهم في تسهيل التنمية البحرية، وفي صون السلام والأمن الدوليين، عن طريق حسم المنازعات التي تنشأ بين الدول والتي تدخل في نطاق اختصاصها.

وختاماً، أود أن أذكّر هذا الجمع الموقر بأن غيانا، باعتبارها من أوائل المصدّقين على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تسعد كثيراً بهذه المداولات، واثقة بأن الطريق أمامنا سيقودنا إلى التحقيق الكامل لكل الإمكانيات البناءة المتأصلة في الاتفاقية، بما يعود بالنفع على البشرية في كل مكان.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٨.